

## "المدرسة الاصولية والمدرسة الاخبارية ونهاية الصراع على يد الوحيد البهبهاني في نهاية القرن الثاني عشر الهجري"

م. د. جواد رضا رزوقي السبع

جامعة واسط - كلية الآداب

### ملخص البحث

شهدت المدرسة الامامية تطوراً كبيراً في عملية استنباط الاحكام الشرعية من فروعها الاصلية بعد الغيبة الكبرى ٣٢٩ هـ، واخذ هذا التطور منحى تدريجي متصاعد والذي تمثل في بروز المدرسة الاصولية منذ عهد الشيخ المفيد، الا ان هذه المدرسة الاصولية واجهت تحدياً فكرياً كبيراً في القرن الحادي عشر الهجري من قبل المدرسة الاخبارية التي اسسها محمد امين الاسترابادي (ت ١٠٣٣ هـ) هدد بنهاية المدرسة الاصولية وانغلاق المدرسة الامامية وجمودها وعدم فعاليتها امام القضايا الدينية المستحدثة للمجتمع الحديث، وقد ساد هذا المنهج قرابة القرنين وكاد ان يقوض اركان النهج الاصولي لولا نجاح الوحيد البهبهاني في التصدي لهذه المدرسة بعد عدم نجاح جهود الفقهاء الاصوليين من قبله في مواجهة هذا الاتجاه. وبسبب هذه الاهمية تم اختيار هذا الموضوع عنواناً للبحث.

من المؤكد ان هنالك اسباب عديدة اسهمت في انتشار مذهب الاخباريين في المراكز العلمية والدينية في العراق وبلاد فارس والحجاز والبحرين وغيرها من البلدان، تأتي في مقدمتها سوء الاوضاع العامة التي كانت تشهدها البلاد الاسلامية وطبيعة الصراعات التي شهدتها هذه البلدان التي اتخذت طابع الصراع المذهبي الذي انعكس على تنامي النزعات الطائفية والمذهبية. وهيمن الاتجاه الاخباري المتشدد على معظم الحواضر العلمية لمدرسة ال البيت، فكانت كربلاء المقدسة مركزاً لهذا الاتجاه لاسيما تحت زعامة يوسف البحراني. وقد امتدت هيمنة هذا الاتجاه لقرنين تقريباً انحسر خلالها المنهج الاصولي الى حد كان يلمس فيه كتب الاصوليون بمنديل لنجاستها.

بعد محاولات عديدة لم يكتب لها النجاح من قبل فقهاء المدرسة الاصولية واجه البهبهاني التحدي الفكري الذي جابه به المدرسة الاخبارية ورد على نقودها ردوداً علمية عميقة حتى استطاع ان يخفف من انوارها ويرجع للمدرسة الاصولية اعتبارها ويهمش الحركة الاخبارية تهميشاً ادى الى تراجعها وانحسارها على المستوى العلمي. ورغم كل الاساليب الفعالة التي اتخذها البهبهاني في تنفيذه حجج الاخباريين ومقدرته العلمية وسعة افقه وعمقه الديني الا ان العامل الحاسم في حسم المعركة في حينه لصالح الاصوليون كان الموقف المعتدل الذي ابداه زعيم الاخباريين في كربلاء المقدسة يوسف البحراني من خلال آرائه المعتدلة التي قدمها في مؤلفاته العلمية التي حاول فيها تقليص الفجوة الحاصلة بين فقهاء مدرسة اهل البيت وانهاء الصراع المحتدم بين المدرستين واعادة الانسجام الى المدرسة الامامية على الرغم من تمسكه باراه الاخبارية حتى نهاية حياته على عكس بعض التفسيرات التي بينت بانه كان متأثراً بمنهج الاصوليين. اذ انه بدون مواقف البحراني المعتدلة هذه لربما طال الصراع بين المدرستين واتخذ منحني اخر من الممكن ان يضر بمسار المنهج الامامي، الا ان ورع وتقوى هذا الشيخ الجليل خدم في تقديم مصلحة الفقه الامامي على حساب فقه المدرسة الاخبارية.

يمكن القول ان بروز الاتجاه الاخباري كتحدي للمدرسة الاصولية وخروج الاصولية منتصرة علمياً من هذا التحدي ادى الى استحكام اعمق ووسع للمدرسة الاصولية جعلها صاحبة القول الفصل علمياً والسيطرة على الموقف في المدرسة الامامية.

---

## **"The U'solia's And Akbaia's School And The End Of The Conflict By The Bahbahani At The End Of The Twelfth Century AH".**

D. Jawad Ridha Al-Sabaa,

[JOOWAD@YAHOO.COM](mailto:JOOWAD@YAHOO.COM)

### **Abstract**

The Eamei's school witnessed a major development in the process of devising Shari'a rulings from its original branches after the great backbiting 329 AH. This development took a gradual upward trend, which was the emergence of the fundamentalist school since the era of Sheikh Mufid. However, this fundamentalist school faced a great intellectual challenge in the eleventh century AH By the school of news founded by Mohammed Amin Estrabadi threatened to end the school of fundamentalism and the closure of the front school and its stagnant and ineffectiveness in front of religious issues developed for modern society, has prevailed this approach nearly two centuries and almost undermine the pillars of the fundamentalist approach to Lula The only success Bahbahani in addressing this school after the success of the efforts of fundamentalist jurists before him in the face of this trend. Because of this importance, this topic has been chosen as a title for research.

Certainly, there are many reasons for the spread of the doctrine of the Akhbaris in the scientific and religious centers in Iraq, Persia, Hijaz, Bahrain and other countries, foremost among which is the poor general situation witnessed by the Islamic countries and the nature of the conflicts witnessed in these countries, which took the nature of sectarian conflict, The growing sectarian and sectarian tensions. The radical news trend dominated most of the scientific cities of Al-Bayt School, and Karbala was the center of this trend, especially under the leadership of Yusuf Bahrani. The dominance of this trend has spread for almost two centuries, during which the fundamentalist approach has declined to the extent that fundamentalist books have touched the tissue of its impurity.

After many unsuccessful attempts by the school's fundamentalist scholars, Behbahani faced the intellectual challenge that the news school faced, and its responses received profound scientific responses, so that he could reduce its lights and return to the school of fundamentalism and marginalize the news movement, marginalizing it and causing it to decline at the scientific level. Despite all the effective methods taken by Behbahani in refuting the arguments of the Akhbaris, his scientific ability, his horizons and his religious depth, the decisive factor in resolving the battle at the time for the fundamentalists was the moderate position shown by the leader of the newsmen in Karbala, the holy Yusuf Bahrani, through his moderate views In which he tried to reduce the gap between the scholars of the school Ahl al-Bayt and end the conflict raging between the two schools and restore harmony to the front school, despite his adherence to Barah news until the end of his life, contrary to some interpretations that he was affected by the Soliyn. Without these moderate Bahrani positions, the conflict between the two schools may have taken place and another curve could have damaged the path of the frontal curriculum.

It can be said that the emergence of the news trend as a challenge to the school of fundamentalism and the departure of fundamentalism scientifically victorious from this challenge led to a deeper and broader entrenchment of the fundamentalist school making it the author of the scientifically decisive and controlling position in the Emamei's school.

شهدت المدرسة الامامية تطوراً كبيراً في عملية استنباط الاحكام الشرعية من فروعها الاصلية بعد الغيبة الكبرى ٣٢٩ هـ، واخذ هذا التطور منحى تدريجي متصاعد والذي تمثل في بروز المدرسة الاصولية منذ عهد الشيخ المفيد، الا ان هذه المدرسة الاصولية واجهت تحدياً فكرياً كبيراً في القرن الحادي عشر الهجري من قبل المدرسة الاخبارية التي اسسها محمد امين الاسترابادي (ت ١٠٣٣ هـ) هدد بنهاية المدرسة الاصولية وانغلاق المدرسة الامامية وجمودها وعدم فعاليتها امام القضايا الدينية المستحدثة للمجتمع الحديث، وقد ساد هذا المنهج قرابة القرنين وكاد ان يقوض اركان النهج الاصولي لولا نجاح الوحيد البهبهاني في التصدي لهذه المدرسة بعد عدم نجاح جهود الفقهاء الاصوليين من قبله في مواجهة هذا الاتجاه. وبسبب هذه الاهمية تم اختيار هذا الموضوع عنواناً للبحث.

قسم البحث الذي حمل عنوان "المدرسة الاصولية والمدرسة الاخبارية ونهاية الصراع على يد الوحيد البهبهاني في نهاية القرن الثاني عشر الهجري" الى المقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، جاء فيها اهم استنتاجات البحث. ركز المبحث الاول منه على مصادر الاستنباط في الشريعة الاسلامية حتى الشيخ المفيد متطرقاً خلاله على مصادر الاستنباط عند اهل السنة والجماعة، وهو يعد مبحثاً تمهيدياً للموضوع.

بينما تطرق المبحث الثاني من البحث الى مصادر الاستنباط لدى المدرستين الاصولية والاخبارية عرض خلاله اهم مصادر الاستنباط لدى المدرسة الاصولية مثل القرآن والسنة والاجماع والعقل ومبادئ الاجتهاد والتقليد فيها فضلاً عن الكشف عن اهم الحجج التي قدمتها المدرسة الاخبارية لتفنيد منهج استنباط المدرسة الاصولية ورايها في الاجتهاد والتقليد.

وعالج المبحث الاخير من البحث الحياة والسيرة العلمية للوحيد البهبهاني والحجج التي قدمها في دحض منهج الاخباريين واهم المبادئ التي حملها زعيم الاخباريون في حينها الشيخ يوسف البحراني وما الى الصراخ في نهاية المطاف بين العالمين الورعين البهبهاني والبحراني.

## المبحث الاول: مصادر الاستنباط في الشريعة الاسلامية حتى الشيخ المفيد

كان مصدر الاحكام الشرعية في العهد الاسلامي الاول، كتاب الله، بما تضمنه من كليات الاحكام الشرعية، وسنة نبيه بما تتضمنه السنة من تفصيل وتطبيق لهذه الاحكام عندما كانت الشريعة في دور التكوين والتكامل بالوحي القرآني والسنة. وكان تلقيها منه (ص) بما يوحى اليه من القرآن، وبما يبينه (ص) قوله، او فعله، او تقريره. وبعد رحيل الرسول (ص) وانقطاع الوحي بوفاته، بقيت نصوص هذين المصدرين هما اساس التشريع الاسلامي<sup>(١)</sup>.

### اولاً: مصادر الاستنباط عند اهل الجماعة

#### ١. القرآن الكريم:

اتفق اهل السنة على ان الادلة المعتبرة شرعاً هي اربعة: الكتاب والسنة والاجماع والقياس، واتفقوا ايضاً ان هذه الادلة الاربعة ترجع الى اصل واحد وهو الكتاب والسنة، وان ما سواها تبع لهما، وان مصدر هذه الادلة هو القرآن باعتباره هو الاصل، وان ما عداه بيان له وفرع عنه ومستند اليه<sup>(٢)</sup>. وبهذا فان القرآن اول مصدر في عملية الاستنباط وتحصيل الحكم الشرعي، ولا يعني هذا ان جميع الآيات القرآنية عبارة عن احكام شرعية، وانما قسم منها، حوالي خمسمئة اية من ستة الاف وستمئة اية<sup>(٣)</sup>، والقرآن قطعي الصدور عن الله تعالى، اما دلالاته فتتقسم الى متشابهة: فتفسر وتبين معناه بمساعدة وقريته المحكم، والى محكم يقسم بدوره الى نص وهو قطعي الدلالة، او ظاهر ظني الدلالة ويحتاج في تعيين ظهوره الى استخدام وسائل البحث العلمي، لاسيما ما يعرف بالأصول اللفظية<sup>(٤)</sup>.

#### ٢. السنة:

لا خلاف بين طوائف المسلمين في حجية السنة، انما حصل الخلاف هل ان السنة هي الروايات المنقولة عن النبي (ص) ولم تشمل روايات اهل البيت؟ او ان السنة تشمل ذلك أيضاً؟

ذهب اهل السنة الى حجية السنة النبوية فقط<sup>(٥)</sup>، اما الشيعة فيعتبرون اقوال الائمة (ع) وافعالهم، وتقريراتهم امتدادا للسنة النبوية في عملية الاستنباط، استنادا الى قول الرسول (ص) اني مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي<sup>(٦)</sup>.

وتقسم السنة من حيث السند الى خبر متواتر، وهو قطعي الصدور، والى خبر الاحاد، او الواحد، وهو اما قطعي الصدور اذا اقترن بما يفيد القطع في صدوره، او ظني الصدور اذا لم يفد القطع. ومن اجل معرفة صحة ووثاقة الاحاديث تم الاهتمام بمعرفة احوال روايته، فوضع العلماء كتب علم الرجال وعلم دراية الحديث، وقسم الحديث الى صحيح وحسن وموثق وضعيف<sup>(٧)</sup>.

### ٣. الاجماع:

يعرف الاجماع على انه "اتفاق مجتهدى عصر من العصور من امة محمد بعد وفاته، على امر ديني" وقد اشترط فقهاء العامة على قبول الاجماع قول جميع العلماء المجتهدين، ولا يعتد بقول الاكثر منهم. فاذا خالف واحد او اثنان من المجتهدين فان قول الباقيين لا يعد اجماعاً، واذا ثبت الاجماع، وجب اتباعه وحرمة مخالفته<sup>(٨)</sup>. وان الاجماع بذلك حجة شرعية يجب اتباعها، وان الدليل على ثبوته، انما هو دليل الشرع لا العقل.

### ٤. القياس:

يُعرف الاصوليون من اهل الجماعة القياس بانه: "إلحاق واقعة لا نص على حكمها، بواقعة ورد النص بحكمها، في الحكم لاشتراكهما في علة ذلك الحكم". وبعبارة اخرى، اذا عرفت علة الحكم طبق الحكم على كل موضع تنطبق فيه العلة<sup>(٩)</sup>. واتفق جمهور علماء السنة على اثبات القياس والاحتجاج به من حيث الجملة، وذكره كثيراً من علماء اهل السنة ضمن الادلة المتفق عليها، ونصوا على العمل به عند عدم وجود نص في المسألة المراد ايجاد حكم شرعي اليها، ووضعوا عدة ضوابط للعمل بالقياس، منها ان يصدر من عالم مؤهل يستجمع شروط الاجتهاد، وان الاصل بالقياس هو اثبات الحكمة والتعليل في احكام الله وشرعه وتنزيهه تعالى عن العبث، وان ما يثبت بالقياس لا بد له

ان يستند الى الكتاب او السنة او الاجماع في اثبات حكم الاصل المقيس عليه، أي ان يكون القياس الصحيح موافق لنصوص الشريعة<sup>(١٠)</sup>.

ويعد العقل ايضاً من مصادر الاستنباط لدى فقهاء العامة، ويرتبط هذا الدليل ارتباطاً وثيقاً باجتهاد الراي وما تفرع عنه من القياس والاستحسان. واستعملت كلمة الاجتهاد، خلال هذه المرحلة، على الصعيد الفقهي، للتعبير بها عن قاعدة من القواعد التي تنص: "ان الفقيه اذا اراد ان يستنبط حكماً شرعياً ولم يجد نصاً يدل عليه في الكتاب او السنة رجع الى الاجتهاد بدلاً عن النص"<sup>(١١)</sup>، والاجتهاد هنا يعني التفكير الشخصي، فالفقيه حيث لا يجد النص يرجع الى تفكيره الخاص ويستلهمه ويبنى على ما يرجح في فكره الشخصي من تشريع، وقد يعبر عنه بالراي ايضاً. والاجتهاد بهذا المعنى يعد دليلاً من ادلة الفقه ومصدراً من مصادره، فكما ان الفقيه قد يستند الى الكتاب او السنة ويستدل بهما معاً، كذلك يستند في حالات عدم توفر النص الى الاجتهاد الشخصي ويستدل به.

ظهر تبعاً لذلك منذ اواسط القرن الثاني الهجري مدرستين لدى فقهاء اهل الجماعة، مثلت مدرسة الراي التي تزعمها ابو حنيفة النعمان بن ثابت (ت ١٥٠هـ) في الكوفة، المدرسة الاولى التي طالبت باتخاذ العقل، بالمعنى الواسع الذي يشمل الترجيح والظن والتقدير الشخصي للموقف، اداة رئيسية للأثبات الى جانب القرآن والسنة، ومصدراً للفقيه في الاستنباط، وأطلقت عليه الاجتهاد. والمأثور عن رجال هذه المدرسة انهم كانوا حيث لا يجدون بياناً شرعياً يدل على الحكم يدرسون المسألة التي امامهم في ضوء ادواقهم الخاصة، وما يدركون من مناسبات وما يتفق عنه تفكيرهم الخاص من مرجحات لهذا التشريع على ذاك، ويفتون بما يتفق مع ظنهم وترجيحهم، ويسمون ذلك استحساناً او اجتهاداً. وتشدد رجال هذه المدرسة في مسألة الرجوع الى الحديث وتضييق دائرة العمل به<sup>(١٢)</sup>.

وفي مقابل مدرسة الراي ظهرت مدرسة الحديث، بزعامة مالك بن انس (ت ١٧٩هـ) في المدينة المنورة، التي دعت الى الاعتماد على القرآن والسنة فقط، ورفض القياس والاستحسان، لذلك وقف بعض رواد هذه المدرسة موقفاً عنيفاً امام مدرسة الراي، فرفضوها رفضاً شديداً<sup>(١٣)</sup>.

في الحقيقة اتخذ المذهبان الشافعي والحنبلي الحل الوسط بين هاتين المدرستين، فقد كان محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) يعمل بالقياس بينما كان يرفض الاستحسان رفضاً باتاً. ويعد الشافعي هو واضع أسس الفقه الاصولي لدى السنة، وكان كتابه "الرسالة" اول كتاب في علم الاصول، وضع فيه الشافعي اصولاً للاستنباط، وقواعد الاستدلال، وضوابط الاجتهاد. وجعل الفقه مبنياً على اصول ثابتة لا على طائفة من الفتوى والاقضية<sup>(١٤)</sup>.

وما بين نهاية القرن الرابع والسادس الهجري تدخلت يد السياسة لتعلن سد باب الاجتهاد، وحصر العمل بالمذاهب الاربعة فقط، وادعي الاجماع على عدم العمل به بما يخالف هذه المذاهب<sup>(١٥)</sup>.

مما يمكن تلخيصه هنا بان مع ايمان اهل الجماعة بان عصر النص قد انتهى بوفاة النبي وابتعادهم عن عصر الصحابة وجدوا أنفسهم في اواخر القرن الثاني الهجري مضطرين الى تطوير طرق استنباط الاحكام الشرعية، لاسيما للقضايا المعاصرة التي لم يرد فيها نص، لذا نجدهم قد قسموا ادلة الاستنباط الى القران والسنة والاجماع والعقل او اجتهاد الراي وما تفرع منه القياس والاستحسان. ومن اجل ذلك كله اهتموا بسبب هذه الضرورة التاريخية الى الاهتمام بتدوين الحديث ووضع علم الدراية والرجال والتقسيم الرباعي لسند الحديث، والاهم من هذا كله وضع الاسس العلمية للاجتهاد وعلم اصول الفقه. وبسبب سبق حاجتهم لتطوير هذه العلوم، لانقطاع مصدر التشريع عندهم بوفاة النبي، كان فقه اهل الجماعة سابق غيره في الاهتمام بمثل هذه العلوم وتطويرها، على عكس فقهاء الامامية الذين كانوا يعيشون حينها فترة النص ولا حاجة لهم لتطوير هذه العلوم لوجود ائمتهم الاثني عشر حتى غيبة امامهم الكبرى عام ٣٢٩هـ<sup>(١٦)</sup>.

#### ثانياً: مصادر الاستنباط لدى الامامية

مر استنباط الحكم الشرعي لدى الامامية بعدة مراحل، وكان لكل مرحلة منها مميزاتها وطرقها الخاصة التي تم الاعتماد عليها في عملية الاستنباط اختلفت حسب الدور الذي كانت تمر به، ابتداءً من عصر الائمة الاثني عشر والتي مثلت المرحلة الاولى في هذا التطور وصولاً حتى

نهاية القرن الثالث عشر عندما اكتمل اسس الاستنباط العام لدى فقهاء مدرسة اهل البيت ومازال التطور مستمرا حتى الوقت الحاضر.

تميزت مدرسة اهل البيت بإيمانها بان مصادر النص لم تنته بوفاة النبي (ص) بل استندوا الى حديث الثقلين، وادلة اخرى، الى ان اقوال وافعال واقرارات الائمة الاثني عشر هي امتداد للسنة النبوية، لذا اعتمد فقهاء الامامية في استنباط احكامهم الشرعية بعد وفاة النبي (ص) وحتى عام ٣٢٩هـ على طرح مسائلهم الدينية بشكل اسئلة فقهية ترفع الى مقام الامام، ويعتمد على الاجابات التي ينص بها الائمة للاستفادة منها للأحكام الشرعية. لذلك لم تكن هنالك حاجة حينها وضرورة تلجئهم الى الاجتهاد والاستنباط الفقهي<sup>(١٧)</sup>.

وكان الائمة يرجعون الناس الى رواية الحديث لاستنباط احكامهم الشرعية، وهذا يعني ان المرجع في معرفة الحكم الشرعي كان النص الخاص بكل مسألة، الا انهم في حالات اخرى، كانوا يرجعون الناس الى فقهاء اصحابهم، لا باعتبارهم رواية نقلة للحديث، وانما باعتبارهم فقهاء يستنبطون الاحكام من القواعد العامة التي ارسوها لهم.

اشتدت الحاجة لدى الشيعة بعد الغيبة الكبرى عام ٣٢٩هـ الى عملية الاستنباط بشكل أكبر، اذ ان الحاجة اليها قبل هذا التاريخ لم تكن بالحجم الضخم الذي اصبحت عليه بعدها. ونلمس بعد هذا التاريخ ظهور اتجاهين فقهيين بارزين لدى الامامية، تمثل الاول بالاتجاه الروائي، بينما مثل الاتجاه العقلي الاتجاه الثاني فيه.

كانت مدرستي قم وري خير المدارس التي مثلت الاتجاه الروائي لدى مدرسة اهل البيت الذي امتد من نهاية الغيبة الصغرى حتى النصف الاول من القرن الخامس الهجري<sup>(١٨)</sup>. وشرع فقهاء هذا الاتجاه بجمع روايات الائمة المعصومين(ع) وتصنيف المجاميع الحديثية، وتم التدوين خلالها اهم موسوعتين شيعيتين فقهيتين هما "الكافي" للكليني (ت ٣٢٩هـ)، و"من لا يحضره الفقيه" للصدوق (ت ٣٨١هـ). وان أبرز سمة تميزت به مؤلفات زعماء هذا الاتجاه ان كتبهم الفقهية لم تتجاوز الفاظ

الأحاديث المروية عن الأئمة (ع). وإن اصحاب الاتجاه الروائي كانوا ينظرون الى الاستدلالات العقلية بانها نوع من القياس الذي نهى عنه الأئمة (ع) (١٩).

اما الاتجاه الثاني لدى مدرسة اهل البيت (ع) والذي تمثل بالاتجاه العقلي فقد مثله علماء الفقه الذين يعتمدون على مبانيهم الاصولية العقلية، ومن بين أبرزهم الحسن بن عقيل الحذاء، المعروف بابن ابي عقيل العماني، وهو اول من ادخل الاجتهاد بشكله المعروف الى الابحاث العلمية الشيعية. ويعد محمد بن احمد بن الجنيد، المعروف بالاسكافي (ت ٣٨١هـ)، من أبرز فقهاء هذا الاتجاه خلال هذه المرحلة، وقد اطلق اصطلاح (القديمين) على هذين الفقيهين (العماني والاسكافي) (٢٠). وبسبب المباني العقلية التي اتخذها هاذين العالمين في مرحلة كان جميع فقهاء اهل البيت يتجنبون التوغل والتوسع في استخدام هذه المباني في التشريع، بسبب الخشية من الانسياق وراء هذا الدليل بسبب المباني الظنية لدليل العقل من قبيل القياس والاستحسان، ووجود الروايات التي ظاهرها تنهى عن العمل به، لم يجد لهذا التيار تأثيره الملحوظ حتى مراحل متقدمة في مدرسة اهل البيت (٢١).

## المبحث الثاني: "مصادر الاستنباط لدى المدرستين الاصولية والاخبارية"

اولاً: مصادر الاستنباط لدى المدرسة الاصولية:

عُرفَ علم الاصول بانّه: "العلم بالقواعد الممهدة لاستنباط الاحكام الشرعية"<sup>(٢٢)</sup>. أي هو القدرة على استنباط الاحكام الشرعية من ادلتها التفصيلية.

ويذكر مؤرخو علم الاصول بان المدرسة الاصولية مرت بأربع ادوار رئيسة اثناء تطورها، ابتداءً بعصر الائمة (ع)، الذي مثل الدور الاول بين هذه الادوار، حيث تم بذر اللبنة الاولى لفكرة الاصولية، والذي يمكن عده الدور التمهيدي لعلم الاصول، بينما شكل عصر التأليف من بعد الغيبة الكبرى الى الشيخ المفيد، الدور الثاني، ليدخل علم الاصول مرحلة متقدمة ومزدهرة في الدور الثالث على يد الشيخ الطوسي ومن جاء من بعده<sup>(٢٣)</sup>. ولأهمية هذه المرحلة نذكر أبرز مميزات التي لها علاقة في موضوع البحث وهي:

- يمكن عد هذه المرحلة بانها مرحلة التطور الحديث في العلوم الاسلامية في مدرسة اهل البيت بشكل عام والمدرسة الاصولية بشكل خاص، لاسيما في مسألة معالجة النصوص الشرعية في الكتاب والسنة، وتوظيف الاحاديث المروية عن الائمة والتي تتضمن الاصول الهامة للأحكام، وتفرع الفروع على تلك الاصول<sup>(٢٤)</sup>.
- اهم ميزة للمدرسة الاصولية خلال هذه المرحلة حتى زمن المحقق الحلي تقريباً، هي اتسام منهجها العام، وحتى من دون الاخلال والانحراف عن الاصول التي اسسها الائمة، بمحاكات وتقليد الاطار الفني للفقهاء التفرعي لدى العامة. وقد نسب هذا الامر لمحاولة فقهاء بعض الامامية الدفاع او اكتساب الريادة للفقهاء الامامي امام فقهاء الجماعة. وكانت الضرورة تقتضي وجود موارد الشبه هذا من اجل المباراة والاستباق وتحقيق الافضلية<sup>(٢٥)</sup>.
- شهدت المدرسة الاصولية خلال هذه المرحلة تطوراً ملموساً من خلال تبنيها الدليل العقلي وتربيع مصادر الاستنباط الى الكتاب والسنة والاجماع والعقل، فضلاً عن الاستصحاب.

والتطور الثاني الأبرز أيضاً هو تبنيها لمصطلح الاجتهاد وفق المفهوم الذي ينسجم مع مدرسة اهل البيت.

- مرت المدرسة الاصولية، منذ العقود الاخيرة من القرن العاشر واستمراراً الى العقود الاخيرة من القرن الثاني عشر، بدور الافراط والتفريط باهتمامها بالأمور الفلسفية وتغليب الاتجاه العقلي المتشدد تجاه القول بالاحاديث والروايات<sup>(٢٦)</sup>.

- ومن مميزات هذه المرحلة أيضاً، اهتمام بعض من الاصوليين بتدوين وتقنين فقه الدولة والحكم الاسلامي طبقاً لمذهب اهل البيت (ع)، وتجسيد دور النيابة العامة عن الامام الثاني عشر في عصر الغيبة، وهذا ما مثله بشكل جلي المحقق الكركي من خلال الاشراف على الحكومة الصفوية واجهزتها<sup>(٢٧)</sup>.

ولم يكتمل علم الاصول ليصل ما وصل اليه الان الا في الدور الرابع الذي دشنته الوحيد البهبهاني ومن جاء من بعده من الفقهاء الاعلام ليبليغ فيها المكانة العلمية المرموقة<sup>(٢٨)</sup>.

وبعد هذه المقدمة البسيطة حول اهم الادوار التي مرت بها المدرسة الاصولية نعود لذكر اهم المصادر التي استند عليها الاصوليين في عملية استنباط واستخراج الحكم الشرعي وهي بإيجاز:

#### ١. القرآن الكريم :

يعد الاصوليون، حالهم حال كافة المسلمين، القرآن الدليل القطعي الاول في استنباط الاحكام الشرعية، فيستنبطون احكامهم من ظاهر القرآن او من صريحه او فحواه او دليله او معناه حجة. ولكن الذي يجب ان يعلم بان القرآن الكريم قطعي الحجة من ناحية الصدور فقط لتواتره عند المسلمين، اما من ناحية الدلالة، فيذهب الاصوليون الى انه ليس قطعياً كله، لان فيه متشابهاً ومحكماً<sup>(٢٩)</sup>.

وهي عبارة عن قول وفعل وتقرير النبي او الامام المعصوم. وحجية السنة تتعدى لدى الاصوليين ما كان قطعي الصدور عن الائمة الى ما كان ظني الصدور عنهم، أي ما يعرف بخبر الآحاد. ووضع الاصوليون مناهج علمية دقيقة لتمييز الروايات الصحيحة والموثوقة، ونراهم اهتموا من اجل ذلك بعلم الرجال الذي يبحث في احوال رواة الحديث من جرح وتعديل وغيرها. ونوع الاصوليون الحديث الى اربعة انواع، على خلاف التقسيم السابق لدى الامامية وهو الصحيح والضعيف، الى الصحيح والحسن والموثق والضعيف<sup>(٣٠)</sup>.

### ٣. الاجماع:

الاجماع كما بينا سابقاً هو اتفاق اراء علماء الاسلام في مسألة دينية. اما عند الاصوليين الشيعة، فالاجماع ليس حجة بنفسه، وانما بكونه كاشفاً عن راي المعصوم ورضاه، أي ان الامامية لا يعدونه دليلاً مستقلاً في مقابل الكتاب والسنة، بل يعدونه كذلك اذا كان كاشفاً عن قول المعصوم، فالحجية والعصمة ليستا للاجماع، بل الحجة في الحقيقة هو قول المعصوم الذي يكشف عنه الاجماع<sup>(٣١)</sup>.

### ٤. العقل:

الدليل العقلي لدى الاصوليين دليلاً علمياً رابعاً عند فقدان الدليل. ويعرفه الاصوليون بانه: "كل حكم للعقل يوجب بالحكم الشرعي، او كل قضية يتوصل بها الى العلم القطعي بالحكم الشرعي"<sup>(٣٢)</sup>، أي ان حكم العقل ملازم للحكم الثابت شرعاً. ويذهب فقهاء الاصوليين بان كل ما حكم به العقل حكم به الشرع، وان الموارد التي يمكن للعقل ان يستقل في ادراك حكمها تكون حجة، ويعبرون عنها بالمستقلات العقلية<sup>(٣٣)</sup>.

في الحقيقة يريد الاصوليون من الدليل العقلي ان يكون كاشفاً عن الحكم الشرعي بقاعدة الملازمة بين ما حكم به العقل وما حكم به الشرع. وباعتبار ان الاحكام الشرعية في الاجمال تابعة

للمصالح والمفاسد الواقعية كمتعلقات للأحكام، فإن العقل يدرك هذه المصالح والمفاسد الواقعية بناء على ادراكه للحسن والقبیح الذاتيين، والشارع ايضاً يأمر بما هو حسن ذاتياً وينهى عما هو قبيح ذاتياً<sup>(٣٤)</sup>.

وتستند المدرسة الاصولية على الكثير من القواعد العقلية المعروفة في استنباط احكامهم الشرعية، فعلى سبيل المثال يستندون على قاعدة "قبح العقاب بلا بيان" لا ثبات البراءة العقلية فيما لا نص فيه. او قاعدة "استحالة اجتماع النقيضين"، فاستناداً الى هذه القاعدة فان نهي الشرع عن السكن في الاراضي المغصوبة، يستتبعه ادراك حكم شرعي ببطلان الصلاة فيها<sup>(٣٥)</sup>.

وتجب الاشارة هنا الى ان الاصوليين يذهبون الى ان للعقل ادراكين: قطعي لا يحتمل فيه الخطأ والاشتباه ابدأً، وهو فقط الذي يأخذون به، وإدراك عقلي ناقص وهو ميل العقل نحو ترجيح شيء ما دون الجزم به لاحتمال الخطأ.

#### – الاجتهاد والتقليد لدى المدرسة الاصولية:

بيننا في المواضيع السابقة بان مصطلح الاجتهاد كان يعني في بداية استخدامه من قبل مدرسة العامة هو اجتهاد الراي وما تفرع عنه من القياس والاستحسان وهو بهذا يتخذ من التفكير الشخصي مصدراً من مصادر الحكم. وقد استمر مفهوم هذا المصلح لدى معظم فقهاء الامامية حتى اوائل القرن السابع الهجري، وعلى هذا اكتسب المصطلح لوناً مقيناً لدى ذهنية فقهاء اهل البيت نتيجة لمعارضة ذلك المبدأ<sup>(٣٦)</sup>. الا انه فيما بعد حصل تطور ملحوظ لمدلولات كلمة الاجتهاد أصبح لها مفهوم مغاير كلياً لمفهومها الاول.

فالاجتهاد حسب تعريف المحقق الحلي (ت ٦٧٦هـ) هو: "بذل الجهد في استخراج الاحكام الشرعية، وبهذا الاعتبار يكون استخراج الاحكام من ادلة الشرع اجتهاداً"<sup>(٣٧)</sup>. وعرفه العلامة الحلي بانه استقراغ الوسع في النظر فيما هو من المسائل الظنية الشرعية. اما أبرز تعريف حديث لمصطلح الاجتهاد فهو: "بذل الجهد للتوصل الى الحكم في واقعة لا نص فيها، بالتفكير واستخدام الوسائل التي هدى الشرع اليها؛ للاستنباط بها فيما لا نص فيه"<sup>(٣٨)</sup>. وبهذا لم يعد الاجتهاد مصدراً او دليلاً

يصدر عن الفقيه كما يصدر عن آية او حديث، اذ اصبح المعنى الجديد يعبر عن بذل الفقيه جهده لاستخراج حكم شرعي من ادلته ومصادره الشرعية، فالاجتهاد بهذا طريق لاكتشاف الحكم وليس مصدراً له<sup>(٣٩)</sup>.

وبما ان المجتهد عند فقد الدليل النصي يأخذ بقيد الظن، الذي هو خلاف اليقين او قد يستعمل بمعنى اليقين أي هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض، وليس القطع عند الحكم في احدى المسائل الشرعية، الا ان المراد هنا بقيد الظن المستند الى دليل لا يدخل في الظن المذموم، اذ ان اتباع الظن المستند الى علم او يقين، هو اتباع للعلم لا للظن، لان ترجيح الظن هنا مستنداً الى علم ودليل<sup>(٤٠)</sup>.

اما فيما يخص التقليد فيرى الاصوليون بان كل مكلف لابد له في عباداته ومعاملاته من الجزم بامثال التكليف الذي وجه اليه في الشريعة، فان كان مجتهد له قدرة على الاستنباط الاحكام من ادلتها عمل بما اوصله اليه الدليل، وان لم يكن كذلك، كما في اغلب المكلفين، لزم عليه تقليد ذلك المجتهد الجامع لشرائط الفتوى والعمل بتقواه. لذا يقسم الاصوليين الناس صنفان، صنف قادر على استنباط الحكم الشرعي، وهو المجتهد، وصنف غير قادر وهو المقلد<sup>(٤١)</sup>. مع ذلك حرم مجمل الاصوليون تبعية فتوى المجتهد المتوفي، الا انه لو لم يكن المجتهد الحي للتقليد في متناول الايدي، اجازوا للمقلد اتباع فتاوى مرجع متوفي<sup>(٤٢)</sup>.

يمكن الاستنتاج مما سبق بان الاصوليين نقلوا عملية استنباط الاحكام الشرعية للمسائل المستحدثة الى درجة متقدمة مستخدمين كل الوسائل العلمية والدقيقة لتحقيق ذلك. وعلى الرغم من تأثر الاصوليين من الناحية الفنية بفقه العامة بشكل خالف النهج السابق لدى فقهاء الامامية، بشكل لم يبتعدوا فيه عن نهج ال البيت، لاسيما في مسألة اعتمادهم على الادلة الاربعة: القرآن والسنة والاجماع والعقل، او في تنويعهم الحديث الى الصحيح والحسن والموثق والضعيف واهتمامهم بعلم الرجال<sup>(٤٣)</sup>، وتبني مصطلح الاجتهاد حسب مفهوم الاصوليين طبعاً، وغيرها من التأثيرات الفنية، بشكل اثبت قدرة الفقه الامامي على المنافسة والتفوق مع فقهاء العامة وغيرهم. الا ان هذا التأثير من الناحية الشكلية، ومرحلة الافراط والتفريط التي مرت بها المدرسة الاصولية في القرن العاشر الهجري

التي تجسدت بالتوسع في الاعتماد على الدليل العقلي والتشدد بقبول الروايات، والتوجه نحو فقه الدولة على الرغم من وجود الروايات المانعة من اهل البيت في الابتعاد عن هذا الامر، ولد رد فعل قوي من قبل بعض فقهاء الامامية الذين لم يفهموا حقيقة الاسس التي استندت عليها المدرسة الاصولية، مما أنتج حركة معارضة عرفت بالحركة الاخبارية كادت ان تطيح بالمنهج الاصولي.

### ثانياً: المدرسة الاخبارية

المدرسة الاخبارية، او الاخبارية الحديثة، حسب ما أطلق عليها من قبل بعض المتأخرين، هو اتجاه متشدد ظهر لدى بعض فقهاء الامامية في الربع الاول من القرن الحادي عشر الهجري على يد محمد امين الأسترآبادي (ت ١٠٣٣هـ) تنبوا فيه احادية الدليل النقلي عن ائمة اهل البيت في ثبوت الاحكام، واقصوا العقل والاجماع وظواهر الكتاب والسنة عن دائرة الاستنباط، فضلاً عن تركهم الاجتهاد ورفض العمل بالظن. وبسبب حصرهم استنباط الاحكام الشرعية بأخبار اهل البيت جاءت تسميتهم بالإخباريين، لا سيما الاخبار الواردة في الكتب الاربعة: الكافي لمحمد بن يعقوب الكليني (ت ٣٢٩هـ)، ومن لا يحضره الفقيه لمحمد بن علي بن بابويه الصدوق (ت ٣٨١هـ)، والاستبصار والتهذيب للطوسي (ت ٣٨١هـ) <sup>(٤٤)</sup>.

وعلى الرغم من اعطاء الاخباريين للمدرسة الاخبارية جذورها التاريخية الى زمن الائمة الاثنا عشر وانها استمرت للاتجاه الاخباري الذي مثله الرعيل الاول من فقهاء الامامية بعد الغيبة الكبرى مثل الصدوقين والكليني <sup>(٤٥)</sup>، الا انه في الحقيقة يعد محمد امين الأسترآبادي مؤسس هذه المدرسة وواضع منهجها <sup>(٤٦)</sup>. وقد جاء بعد الأسترآبادي اعلام ساروا على النهج نفسه كان من ابرزهم الفيض الكاشاني (ت ١٠٩٣)، والشيخ محمد حسن الحر العاملي (ت ١١٠٤)، والشيخ محمد باقر المجلسي (ت ١١١١)، وهاشم البحراني (ت ١١٠٧)، ويوسف البحراني (ت ١١٨٦) <sup>(٤٧)</sup>.

ومما يبدو ان الحركة الاخبارية جاءت رد فعل واضح للدور الذي اصطلح على معرفته بدور الاقراط والتفريط الذي كانت تمر به المدرسة الاصولية مع نهاية العقد الاخير من القرن العاشر والذي استمر حتى القرن الثاني عشر الهجريين، وكذلك للفهم الخاطئ للمرتكزات والمناهج التي

اعتمدت عليها المدرسة الاصولية والتي عدّها الاخباريون ابتعاداً عن مدرسة اهل البيت مثل تربيع مصادر الاستنباط وتنويع الاحاديث والاهتمام بعلم الرجال وتبني مصطلح الاجتهاد وغيرها من المبادئ التي تبناها الاصوليين وتأثروا بها بفقّه الجماعة<sup>(٤٨)</sup>. وان الحل الذي وضعه الاخباريون لمحاربة هذا التوجه هو تشذيب الفقّه الشيعي من جميع ما لحق به من التأثيرات الخارجية، حسب تعبيرهم، عن طريق التخذيق بالروايات المذكورة في الكتب الاربعة، والتخلي عن جميع المستحدثات والطرق العلمية التي اسهمت بها المدرسة الاصولية في تطوير الفقّه الأمامي وتحقيق الريادة له بين المذاهب الاسلامية.

يحمل كتاب (الفوائد المدنية في الرد على القائل بالاجتهاد والتقليد في الاحكام الالهية)، الذي افهه الأستربادي في مكة، مجمل الافكار والاسس النظرية للمدرسة الاخبارية الجديدة، وانتهى الأستربادي من تأليفه للكتاب عام ١٠٣١ وارسل نسخاً من كتابه الى معظم الحواضر العلمية، ولقيت الآراء التي حملها الكتاب تأييد العديد من علماء المراكز العلمية الشيعية في بلاد فارس والعراق والحجاز<sup>(٤٩)</sup>.

توسع النهج الاخباري في القرنين الحادي عشر والثاني عشر في عموم العراق وبلاد فارس والاحساء والبحرين، والفت الكثير من الكتب في تأييد النهج الاخباري وكاد هذا المنهج ان يعصف بالفكر الاصولي المعتمد في حينه<sup>(٥٠)</sup>.

اما بالنسبة لاهم مبادئ ومصادر الاستنباط لدى المدرسة الاخبارية فيمكن حصرها بالتالي:

١. يشير الاخباريون الى ان مصادر الاستنباط لديهم محصورة بالكتاب والسنة، وبما ان الكثير من الاحكام التي جاءت بها السنة وما يتعلق بكتاب الله وسنة نبيه من نسخ وتقييد وتأويل مخزن عند ال البيت، وان القرآن ورد في الاكثر على وجه التعمية بالنسبة الى اذهان الرعية، لذا لا سبيل فيما لا يعلم من الاحكام النظرية الشرعية، اصلية ام فرعية، الا السماع عن الائمة. ولا يجيز الاخباريون اخذ الاحكام الشرعية من ظواهر القرآن او السنن النبوية ما لم يعلم احوال هذه الاحكام من جهة المعصومين، واذا لم يوجد ذكر عندهم لهذه الاحكام فيجب التوقف

والاحتياط<sup>(٥١)</sup>. بمعنى آخر ان مصدر استنباط الاحكام لدى الاخباريين محصور من الناحية العملية فقط بالأحكام الواردة في روايات اهل البيت، وإذا لم يوجد مثل هذه الاحكام للقضايا المستحدثة مثلاً في هذه الروايات فعلى الفقيه التوقف والاحتياط في الشبهات التحريمية. واللافت للنظر بان الاخباريين يمنعون فهم أي شيء من ظواهر القرآن حتى مثل قوله: (قل هو الله احد)، الا بتفسير من المعصومين<sup>(٥٢)</sup>.

٢. يذهب الاخباريون الى قطعية تمام الاحاديث الواردة عن ال البيت في الكتب الاربعة، وبذلك استغنوا عن علم الرجال، لأنه حسب تعبيرهم غير محتاجين اليه، لان الاحاديث المذكورة في هذه الكتب الاربعة كلها قطعية الصدور عن المعصومين وليسوا بحاجة الى ملاحظة سندها<sup>(٥٣)</sup>. لهذا لا يجد الاخباريون حاجة الى علم الدراية، وتقسيم الحديث الى الانواع الاربعة وعدوه من البدع التي يحرم العمل به<sup>(٥٤)</sup>.

٣. رفض الاخباريون التمسك بالإجماع، لان بدايته غير مشروعة لاعتقادهم بانه من البدع التي لا اساس لها في الشريعة، وهو من اصول فقه العامة الذي اخذه منهم الاصوليين. فقد رفض الإسترآبادي كون الاجماع بالمفهوم الاصولي دليلاً شرعياً، حيث قال: "ان اجماع الامة غير مسلم به، بل معلوم البطلان"<sup>(٥٥)</sup>. ويستند الاخباريون ايضاً في انكار حجية الاجماع على كتاب (المدارك) للسيد محمد بن علي العاملي (ت ١٠٠٩) الفاضلي الى: ان العلم بقول المعصوم غير ممكن في زماننا، وان نقل مثل هذه الاجماعات يخرج الخبر من الاسناد الى الارسال، وهو ما يمنع العمل به لان المرسل ليس بحجة<sup>(٥٦)</sup>.

٤. يعتقد الاخباريون بان العقل لا دخل له في مسائل الشريعة، وانه يجب الاقتصار في المعتقدات والاحكام الشرعية على الشرع والسماع عن الصادقين<sup>(٥٧)</sup>، وانهم كذلك لا يجوزون العمل بالأدلة العقلية الظنية المستندة الى الراي والاجتهاد فيما لم يعلم حكمه من جهة الائمة، بل يجب حينها التوقف والاحتياط<sup>(٥٨)</sup>. لذا هم لا يجوزون الرجوع الى الاستصحاب واصل البراءة، وهي من القواعد العقلية لدى الاصوليين، عند الشك في حرمة فعل او حليته، وان المرجح لديهم في هذه الحالة هو العمل بالاحتياط، وهو الترك. وبهذا نجد ان الاخباريين تشددوا بالتزام المكلف بكل ما يحتمل فيه الوجوب من الاعمال، ولا يحتمل التحريم على الاطلاق، وترك كل ما يحتمل فيه الحرمة ولا

يحتمل فيه الوجوب. مستدلين بأن لكل واقعة حكم شرعي معين، وإن لكل حكم دليل قطعي موجود في اخبار ال البيت<sup>(٥٩)</sup>.

٥. حملت مجمل كتب فقهاء الاتجاه الاخباري انتقادات لاذعة وتقنيد لمنهج الأصوليين، وشن الاخباريون حملته شعواء من التشنيع والطعن على الأصوليين والمجتهدين، وفقهاء الامامية من المعتدلين مثل الشيخ المفيد ومن جاء بعده ويصفونهم بالضلالة والبدع، ومخالفين لطرق الائمة. بل وصل الامر كذلك الى تكفير الأصوليين وخروجهم من الملة<sup>(٦٠)</sup>.

٦. حرم الاخباريون الاجتهاد والتقليد، مبررين ذلك بأن جميع أحاديث ال البيت كانت اجوبة عن أسئلة رفعت اليهم من اصحابهم، وفهمها السائلون بصورة مباشرة دون الحاجة الى الاستعانة بعلم الأصول. وإن ما يحتاج اليه من الأصول يجب ان يؤخذ من روايات اهل البيت لا من دليل العقل. ويؤكد الاخباريون بعدم الحاجة الى الاجتهاد لان جميع الرعاية يستطيعون ادراك واجباتهم الدينية عن طريق الاستعانة بكتب الحديث<sup>(٦١)</sup>. وقد فسر الاخباريون معنى الاجتهاد عند الأصوليون بمعناه الاول الذي كان يدل على اجتهاد الراي، بدون ان يعوا الدلالات الجذرية التي تغيرت في المفهوم الاول والذي حملته الأصوليون على مصطلح الاجتهاد، كما بينا سابقاً. لذا استندوا على بعض روايات اهل البيت في رفض المفهوم الاول للاجتهاد من اجل شجب الاجتهاد في المدرسة الاصولية وحرمو الاخذ والعمل بموجبه. ويؤكد الاخباريون ايضاً بأن المجتهد في نفس احكامه تعالى ان اخطأ كذب على الله وافترى، وإن اصاب لم يؤجر<sup>(٦٢)</sup>. وكما لا اجتهاد لدى الاخباريين لا تقليد لديهم حسب قواعد الأصوليين القائمة على الانصياع الى المجتهد الحي. بل ان الرعاية لدى الاخباريين كلها مقلدة للإمام<sup>(٦٣)</sup>.

احدثت هذه الافكار التي نادى بها المدرسة الاخبارية متغيرات في الاوساط العلمية لربما تراجع من جرائها الفكر الاصولي تراجعاً ملحوظاً. وقد تمكن التيار الاخباري بعد برهة وجيزة ان يتوسع في توصيف الثغرات التي اعترت التيار الاصولي بغية الانقضاض عليه وتشبيد منهجاً اخبارياً ساد ما يقرب من قرنين من الزمن، وكون فيما بعد منعطفاً منهجياً حرجاً كاد ان يقوض اركان المسلك الاصولي<sup>(٦٤)</sup> لولا ظهور الوحيد البهبهاني وقدرته في رد الشبهات والدفاع عن المتبنيات الاصولية.

نسب العديد من المهتمين من المؤرخين والفقهاء سرعة انتشار المذهب الاخباري على حساب الاصولي الى عوامل عديدة بين سياسية واقتصادية واجتماعية ونفسية<sup>(٦٥)</sup>. ويمكننا هنا فقط ان نلقي الضوء على اهم هذه الاسباب التي تأتي في مقدمتها انه كان رد فعل على الاوضاع العامة السيئة التي كانت تشهدها البلاد الاسلامية لاسيما في العراق وبلاد فارس، فضلاً عن آثار الصراع الصفوي العثماني من جهة، والصفوي الافغاني من جهة اخرى، والذي اتخذ طابع الصراع المذهبي فيما بينهم مما انعكس على تنامي النزعات الطائفية والمذهبية<sup>(٦٦)</sup>.

ويمكننا ان نتلمس بان التيار الاخباري كان مظهراً بارزاً من مظاهر تركيز المذهبية الشيعية<sup>(٦٧)</sup> باتخاذهم موقف مذهبي متشدد راو فيه الوسيلة التي من خلالها يستطيعون الدفاع عن النهج الامامي، وتخليصه من كل الشوائب التي احسوا انها لحقت به نتيجة المنهج الذي اتخذه الاصوليون في بناء مبادئهم الاصولية والتي تأثروا بها، حسب قناعتهم، بفقهاء الجماعة، لذا بنوا مجمل مبادئهم على مهاجمة الاصوليين والابتعاد بشكل كامل عن كل ما يقارب بين الفقه الامامي وفقه الجماعة، حتى لو كان هذا التقارب والتأثر الفني يسير وفق الاسس التي وضعتها السنة النبوية والبيت ولا تخالفها.

## المبحث الثالث

## البهبهاني ونهاية المدرسة الاخبارية

## - الوحيد البهبهاني حياته وسيرته العلمية:

هو محمد باقر محمد اكمل محمد صالح المازندراني (١١١٧-١٢٠٥). ولد في اصفهان في عام ١١١٦ او ١١١٧ او ١١١٨ هـ<sup>(٦٨)</sup>، الا ان الاقرب هو في عام ١١١٧ هـ<sup>(٦٩)</sup>، ينتهي نسبه بثلاث عشرة واسطة من طرف ابيه الى الشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ)، ومن جهة امه بثلاث وسائط الى المجلسي الاول (ت ١٠٧٠ هـ)، لهذا يعبر عن المجلسي الاول، محمد تقي المجلسي بالجد، وعن المجلسي الثاني، محمد باقر المجلسي (ت ١١١٠)، بالخال<sup>(٧٠)</sup>.

قضى الوحيد البهبهاني صباه وفتوته في اصفهان وتعلم مبادئ العربية والعلوم العقلية والنقلية من ابيه الذي كان رجل دين كبير حصل على اجازته من محمد باقر المجلسي<sup>(٧١)</sup>. وبعد وفاة ابيه، واكتساح اصفهان موجة من الاضطرابات بسبب غزو وهيمنة محمود افغان عام ١١٣٥ هـ هاجر الى النجف، لفترة قصيرة، وأكمل فيها دراسته الدينية عند العالمين السيد محمد الطباطبائي البروجردي، جد السيد محمد بحر العلوم، والسيد صدر الدين القمي المشهور بالهمداني، الذي اثر بميوله الاخبارية على طالبه البهبهاني في دراساته المبكرة، قبل ان يغير فيما بعد ميلوه نحو الاصوليون. كما يذكر المؤرخون بان البهبهاني درس على يد كل من ابراهيم القاضي، ومحمد باقر علاء الدين كلستانه، شارح نهج البلاغة، والشيخ محمد بن الحاج محمد زمان القاساني، ومحمد حسين محمد صالح الصبهياني<sup>(٧٢)</sup>.

بعد عودته الى بلاد فارس، اتجه البهبهاني هذه المرة الى بهبهان، التي استقر فيها ثلاثين سنة، لهذا اكتسب منها لقبه البهبهاني واشتهر به، كان له فيها دوراً كبيراً في التعليم والتأليف ومواجهة علمية متواصلة مع المدرسة الاخبارية في بهبهان<sup>(٧٣)</sup>. وبسبب الاضطرابات التي شهدتها مدينة بهبهان بفعل استيلاء كريم خان الزند على المدينة سنة ١١٧٠ هـ هاجر البهبهاني الى النجف ومن بعدها الى كربلاء واستقر بها حتى وفاته سنة ١٢٠٦ ودفن في رواق سيد الشهداء<sup>(٧٤)</sup>.

بسبب المكانة العلمية الرفيعة التي وصل اليها البهبهاني ومقدار التأثير الذي تركه في الفقه الامامي والمدرسة الاصولية عرفه معاصريه والعلماء الذين اتوا بعده بعدة عناوين منها الوحيد البهبهاني، ومجدد العصر، وعلامة الزمان، وجامع العلوم، والعلامة الثاني، والمحقق الثالث. ويكون ان معظم فقهاء الشيعة من الامامية في القرن الثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر ميلادي من تلامذته او تلامذة تلامذته، او ممن استفادوا من معرفته، لذا هو عرف بأستاذ الكل<sup>(٧٥)</sup>. ومن ابرز تلامذته الذين كانت لهم منزلة كبيرة في الحوزة العلمية بعده هو الملة مهدي نراقي (ت ١٢٠٩هـ)، والسيد محمد مهدي الطباطبائي المعروف ب"بحر العلوم" (ت ١٢١٢هـ)، وابو علي المازندراني الحيري مؤلف منتهى المقال (ت ١٢١٥هـ)، والشيخ جعفر النجفي - كاشف الغطاء (ت ١٢٢٨هـ)، والميرزا ابو القاسم القمي (ت ١٢٣١هـ) والسيد علي الطباطبائي، ابن اخته وصهره (ت ١٢٣١هـ)، وغيرهم من اعلام علماء الامامية في القرن الثالث عشر لهجري<sup>(٧٦)</sup>.

ترك الوحيد البهبهاني العديد من المؤلفات في مختلف مواضيع العلوم الدينية وصل عددها، حسب ما يذكر بعض المؤرخين، الى ستين مؤلفاً<sup>(٧٧)</sup> بين كتب وتعليقات وحواشي على الكتب وبحوث فقهية، كان من ابرزها (الاجتهاد والاخبار)، والفوائد الحائرية القديمة والجديدة، وشرح مفاتيح الشرائع للفيض الكاشاني، وابطال القياس، وملاحظاته على (مدارك الحكم)، وله بحوث عديدة في الرجال علق عليها في (منهج المقال) للأسترآبادي، فضلاً عن العديد من الكتب والرسائل التي ألفها في دحض حجج المدرسة الاخبارية<sup>(٧٨)</sup>.

#### - حجج البهبهاني في دحضه منهج الاخباريين:

بعد الاضطرابات التي شهدتها بهبهان ارتأى البهبهاني الهجرة الى العراق والاستقرار في كربلاء بعد سنة ١١٦٥هـ والتي كانت في حينها مركزاً للمدرسة الاخبارية لا سيما بعد ان انتقل اليها الشيخ يوسف البحراني<sup>(٧٩)</sup> (ت ١١٨٦). وازدهرت به هذه الحاضرة العلمية وانتعشت على يده المدرسة الاخبارية، لتتحول المدينة يومئذ، بعد قدوم هذين العالمين، الى ساحة لصراع فكري بين اقطاب هاتين المدرستين<sup>(٨٠)</sup>.

اتخذ البهبهاني عدة اساليب لمحاربة هيمنة المنهج الاخباري على المدرسة الشيعية تمثلت بين تأليف الكتب والرسائل والتعليقات من اجل توضيح ونقد افكار الاخباريين، وكان مؤلفه "رسالة الاجتهاد والاخبار" الذي الفه في بهبهان سنة ١١٥٥ هـ من اوائل مؤلفاته حول هذا الموضوع، ويعد كتاب الفوائد الحائرية القديمة والجديدة<sup>(٨١)</sup>، من الكتب المهمة التي الفها الوحيد ودحض من خلالها الاسس التي استند عليها الاخباريين في منهجهم.

ويمكننا هنا حصر اهم آراء الوحيد الاصولية التي دحض فيها ادلة الاخباريين وتفق عليهم:

- رد الوحيد على حجة تمسك الاخباريون في مقام استنباط الحكم الشرعي من الكتاب والسنة فقط ، بان هذه الطريقة تؤدي الى سد باب اثبات الفقه، لان عشر معشار الفقه لم يرد فيه حديث صحيح، وحتى الصحيح الذي فيه لا يخلوا من اختلالات كثيرة بحسب السند والمتن والدلالة وغيرها. وقد ذكر الوحيد بان القضايا المستحدثة بعد عصر الائمة تطلبت وضع الحلول لها ويجب معالجتها<sup>(٨٢)</sup>.
- ادان البهبهاني حجج الاخباريون القائلة بعدم استنباط الاحكام النظرية من ظواهر الكتاب وظواهر السنن النبوية الا عن طريق السماع من ائمة اهل البيت، وان المجتهد اذا اخطأ كذب على الله وان اصاب لم يؤجر، وان من فسر القرآن براهيه فقد افترى على الله الكذب<sup>(٨٣)</sup>. واجاب البهبهاني على ادلتهم هذه: بان التمسك بظواهر القرآن بعد الفحص عن مخصصها ومقيدتها وناسخها وما ورد حولها من ائمة اهل البيت ليس الا عملاً بالقران وتدبر فيه. ويستغرب البهبهاني بقوله، واين هو من تفسير القرآن بالراي؟ فشتان بين من ينظر الى القرآن بذهن صاف وخال من الشوائب ليستهدي به، ومن اتخذ موقفاً خاصاً حياله، فينظر اليه ليستخرج منه الدليل الدال على اعتقاده وان لم يكن على صواب<sup>(٨٤)</sup>.
- ويؤكد الوحيد بان الروايات التي استدلت بها الاخباريين بان علم القرآن منحصر في الائمة فان المراد به علم الجميع، ما يعني بانهم ع يعرفون مجموع علمه وهذا لا يعني ان غيرهم لا يعرف بعضه، ويضرب الوحيد مثلاً على امكانية تفسير بعض آيات القرآن من ان حتى الطفل يمكنه فهم نية سبحانه وتعالى من قوله "لا تقربوا الزنا"<sup>(٨٥)</sup>، لان تصريحه واضح

وليس من الضروري تفسيره<sup>(٨٦)</sup>، وإن التفسير لا يكون إلا في المواضع التي لا تكون الدلالة ظاهرة والمطلب واضح. ودعم الوحيد آراءه بعدم شيوع الروايات التي تقترح بان القرآن لا يمكن تفسيره، وادعا ايضاً بان هذه الروايات مشكوك فيها. وهو بذلك لا يدل على ان جميع آيات القرآن واضحة ولا تتبع دوماً دليل على المعرفة الاكيدة، كما انه ليست جميع آيات القرآن واضحة للعقل<sup>(٨٧)</sup>.

- حث الوحيد في كتاباته، بشكل مضاد للأستراتيجي، على ان الاستنباط والاجتهاد كانا مشتركين في عصر الائمة الاثني عشر، ولذلك كان هنالك اصول الفقه في ذلك الوقت، وإن مهمة المجتهدين الاصوليين فقط تطويرهما وتعميقهما بحجج وصيغ المعرفة الاصولية. وركز البهبهاني في كتابه الاجتهاد والاخبار على حجية قول المجتهد ورفض ابطال ادعاءات الاخباريون من ان الجميع يستطيعون تمييز واجباتهم الدينية عن طريق الاستعانة بكتب الحديث<sup>(٨٨)</sup>. كما انتقد البهبهاني مسلك الاخباريون في رفضهم الاجتهاد، لأنه عمل بالظن، ورفضهم التقليد الا من المعصومين، لانهصار العمل بأخبار اهل البيت<sup>(٨٩)</sup>، وبذلك رفض الاخباريون التقليد الاصولي القائم على الانقياد الى المجتهد الحي الجامع للشرائط التي اشترطوها.

ناقش الوحيد اطروحاتهم هذه مبيناً بان المجتهد اذا حكم بشيء يكون في اعتقاده ان حكمه ذلك مطابق للدليل الشرعي ومأخوذ منه، والا لا يحكم به قطعاً، الا انه من حيث عدم كونه معصوماً يجوز خطأ ما اعتقده، وكذا الادلة لما كان غالبها ظنية لا يؤمن فيها من الخطأ<sup>(٩٠)</sup>. واستدل الوحيد بآيات من القرآن الكريم مثل اية النفر، واحاديث عن الائمة المعصومين تؤكد على جواز التقليد، مشيراً الى اوامر الائمة القاضية بأخذ معالم الدين عن فلان وفلان<sup>(٩١)</sup>. واستغرب الوحيد من المنهج الذي اتخذه زعيم الاخباريون في وقته، الشيخ يوسف البحراني، من انه يجيز الاجتهاد والتقليد، شريطة ان يكون هذا المجتهد اخبارياً في منهج استدلاله وطريقة فتواه، ولا يجيزه للأصولي<sup>(٩٢)</sup>.

واشتكى البهبهاني في رسالة الاجتهاد والاخبار من الاخباريين بسبب مطاعنتهم للمجتهدين والتشنيعات الكثيرة عليهم. وتساءل الوحيد حول حلية هتك حرمة الاحياء والاموات وايدائهم

للعلماء الأصوليون. وواصل الوحيد تساؤله حول اسباب هذه التفرقة بين الامامية والبيغضاء والتفرقة الحاصلة بينهم، واتهام الاخباريون للأصوليين بمتابعة اهل السنة وابي حنيفة<sup>(٩٣)</sup>.

- نقد الوحيد حكم الاخباريون بقطعية تمام الاحاديث الواردة في الكتب الاربع، للكيني والصدوق والشيخ الطوسي، مستدلين بان الاحاديث الموجودة فيها صحيحة باصطلاح القدماء<sup>(٩٤)</sup>، وانهم قد جمعوا كتبهم الحديثية من الاصول والكتب المعتمدة فلو كان فيها ريب لميزوه وما ادرجه ضمن مؤلفاتهم وهذا وحده قرينة على صحة ما فيها، مستشهد الأستريادي بذلك على تصريح الشيخ الطوسي في كتابيه العدة والاستبصار: من ان كل حديث عمل به مأخوذ من الاصول المجمع على صحة نقلها<sup>(٩٥)</sup>.

كذلك اعتمد الاخباريون على قطعية هذه الكتب اعتماداً على اقرار مؤلفيها بصحة جميع ما جاء فيها، وثبات أحاديثهم، وان الصدوق، على سبيل المثال، صرح في كتابه من لا يحضره الفقيه بانه حذف اسانيد الأحاديث لثلا تكثر طرقه، واورد من الأحاديث ما اُفتي به، وحكم بصحتها واعتقد انها حججه بينه وبين الله. وكانت نظرة الاخباريين عند الشك والريبة في بعض الاحاديث الواردة في الكتب الاربعة هو عدم العمل بها، ولا يتم تكذيبها، بل السكوت عنها احتياطاً<sup>(٩٦)</sup>.

بين الوحيد انه من خلال تتبع ما جاء في بعض مقدمات الكتب الاربعة ان اصحاب هذه الكتب بالغالب لم يكونوا يكتبون حديثاً ما لم يحصل لهم وثوق به، لكن هذا غير القطع الذي يدعيه الاخباريون بان جميع ما ذكر في كتبهم هي مقطوعة الصدور عن الائمة<sup>(٩٧)</sup>. ومن ثم تتساءل الوحيد عن ادعاء الاخباريون قطعية هذه الاصول على الرغم من ان القدماء أنفسهم لم يحصل لهم القطع من الجهة التي ادعواها في ذلك الزمان، اذاً فكيف يحصل القطع في الوقت الحاضر؟ مع انهم هم الوسطاء وهم الناقلون، والأحاديث خرجت منهم. وان الكثير من اصحاب هذه الاصول قد صرح بالعمل بالأخبار الظنية، وان الكثير منهم كان يصحح حديث ويضعفه الاخر، وان هذا الاختلاف كان جلياً بين القدماء مع قرب عهد واحد منهم للآخر، وربما عاصره<sup>(٩٨)</sup>.

ولاحظ البهبهاني بان كتاب هذه الاصول لم يعتمد احدهم بحديث الاخر ولم يفتون الا بما انتخبوه انفسهم، ويفضون بان هذه الكتب هي الحجة عندهم، لذا تساءل الوحيد عن كيفية

حصول العلم بيقينية احاديث كل منهم مع شدة المخالفة بينهم، وكل منهم يبني على خطأ الاخر<sup>(٩٩)</sup>.

وتساءل الوحيد ايضاً عن ادعاء القطعية مع الخلل بالزيادة والنقصان والتغيير والتبديل في بعض الروايات الواردة في الكتب الاربعة، فكم خبر واحد، على سبيل المثال، مذكور في هذه الكتب مختلف بالزيادة والنقصان في آخر. ويواصل الوحيد قوله بالأخطاء التي قد تحصل في كيفية النقل عن طريق اللفظ او المعنى، وغيره من الامور التي توجب عدم الطمأنينة بالصدور فضلاً عن القطعية<sup>(١٠٠)</sup>.

هذا لا يعني بالنسبة للأصوليين بشكل عام والوحيد بشكل خاص بان جميع روايات الحديث يجب التخلص منها، انه ببساطة تعني بانه يجب ان يكون هنالك نظام دقيق يطبق لتفريق الروايات الصحيحة والمشكوك فيها، وتبنى البهبهاني لهذا الغرض مقياس تراتبي للحديث الذي تضمن الصحيح والحسن والمرسل والموثق والضعيف<sup>(١٠١)</sup>. والجدير بالملاحظة هنا ان نشير بان البهبهاني، فيما يخص اهتمامه بعلم الحديث، قد فتح باباً جديداً في قاعدة تعارض الادلة والنصوص، وذلك عند تعارض الروايات مع القاعدة القطعية العامة، وحسب هذه القاعدة يقدم الوحيد القاعدة على النص اذا خالفت الرواية القاعدة، ويلزم الوحيد عندها تأويل الرواية او طرحها<sup>(١٠٢)</sup>.

عموماً ان اتباع المذهب الامامي لا يلتزمون بصحة كتاب ما من اوله الى اخره عدا الكتاب المجيد، ولا يلتزمون ايضاً بأراء سابقة في تصحيح الاحاديث، وانما يضعونها موضع الدرس والتحميم، وتخضع اسانيد جميع الاحاديث الواردة في كتب الحديث لقواعد الجرح والتعديل، ومتونها لقواعد الدراية، وان اجتهاد اصحاب الكتب بصحة جميع احاديثهم هو ملزم لهم وغير ملزم لغيرهم، اذ على المجتهد عند استنباط حكم شرعي ان يأخذ اسانيد الروايات التي ينوي استخراج الحكم منها، ولا يكتفي بالاعتماد على غيره في هذه المسألة، لأنه قد يطلع على ما لم يطلع عليه غيره من جوانب ضعف الراوي او غيره مما يضعف الرواية والاخذ بها<sup>(١٠٣)</sup>.

- احتج البهبهاني على ادعاء الاخباريون بعدم الحاجة الى علم الرجال، ذاكراً قول الأسترآبادي بعدم الحاجة اليه كون الاحاديث المروية في الكتب الاربعة جميعها قطعية الصدور عن

المعصومين، وليس هنالك حاجة الى سندها، مبيناً ان ادعاء الأستترآبادي من حصول القطع من القرائن بان الراوي ثقة امر ممنوع وانه مجرد دعوى خالية عن شاهد<sup>(١٠٤)</sup>. ونفى الوحيد القطع بوثاقة اصحاب الائمة، وأشار بان كتب اصحاب الرجال واصحاب الحديث وفقه من القدماء لم يظهر فيها قطع بوثاقة كل من اصحاب الائمة وارباب الاصول الرجالية الاربعة<sup>(١٠٥)</sup>.

واشار البهبهاني ايضاً بان الشريف المرتضى طعن بجماعة مهمة من اصحاب الائمة ممن جرى عليهم التعويل لدى المتأخرين في تصحيح الحديث. لذلك نرى الوحيد يؤكد في رسالة الاجتهاد والاختبار انه مع معرفة هؤلاء بأحوال الحديث وقرب عهدهم بها كثيراً ما يضعف كل واحد منهم الاحاديث التي صححها الآخر، مستغنياً اذا كان هؤلاء هكذا حالهم، فكيف يحصل في الوقت الحاضر القطع بصدور الحديث وعدم الحاجة الى علم الرجال<sup>(١٠٦)</sup>.  
في الحقيقة كانت المباني الرجالية التي اعتمد عليها الوحيد في فوائده على منهج المقال لمحمد علي الأستترآبادي خطوة مهمة في تاريخ علم الحديث<sup>(١٠٧)</sup>.

- اكد البهبهاني في منهجه الاصولي، بشكل مخالف للاخباريين القاضي بوجوب الاحتياط والتوقف عند اشتباه الحرمة في الاحكام الشرعية<sup>(١٠٨)</sup>، على اصل البراءة في المسائل التي لم يرد فيها نص، مستنداً على القاعدة العقلية قبح العقاب بلا بيان، والتي هي من ابتكاراته. كما بين البهبهاني بان ليس كل ذم دليلاً على الوجوب والحرمة، فربما يكون الذم من جهة الكراهة سيما اذا كانت الكراهة مغلظة او شديدة، وحكم العقل كحكم الشرع يكون على الانواع الخمس، اباحة، استحباب، كراهية، وجوب، وحرمة، غير ان الوجوب العقلي لا يترتب عليه العقاب، لعدم حكم به مطلقاً، واستدل الوحيد على ذلك بقوله تعالى: **"وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا"**<sup>(١٠٩)</sup>. واكد البهبهاني ايضاً على ان الاصل في الشبهات التحريمية هو الاباحة في ما شك فيه من التكليف<sup>(١١٠)</sup>.

- وصل الامر بالبهبهاني الى تكفيره الاخباريين، لأنه ادعى بان الاخطاء في الشريعة اكثر خطورة من اخطاء الطبيب، على سبيل المثال، لان خطأ الطبيب يمكن ان يؤدي الى اذى بدني للمريض، بينما خطأ الشريعة يؤثر على العلاقات الاجتماعية والاقتصادية، وان خطأ الشريعة يمكن ان تكون نتائجه مفاجئة في مسالة العقيدة، اذ يمكن حسب ذلك للمجتهد ان

يرخص بقتل اناس ابرياء، او يسمح لزواج محرم، او اخذ اموال من مالكة الشرعي. وبسبب خطورة هذا الامر كان الوحيد يرى بان فقهاء الاخباريون عاجزين وهم بذلك اعداء للإسلام، لان من يحكم بشكل ظالم يصبح كافراً، وان الاخباريين بذلك كفاراً لانهم ينتجون احكاماً ظالمة نتيجة طرقهم الاستنباطية الخاطئة<sup>(١١١)</sup>.

لم يقتصر اسلوب البهبهاني اثناء مقارنته المنهج الاخباري على التأليف فقط بل تعداه الى اقامة المناظرات العلمية مع زعماء الاخباريين وتحريم طلابه حضور دروسهم، حتى وصل الامر، كما ذكرنا، بتكفير البهبهاني اتباع المنهج الاخباري. والدور الاهم الذي اداه البهبهاني في تفويضه للمدرسة الاخبارية هو اعداد جيل من الاصوليين ورثوا قيادة الحوزات العلمية الشيعية واكملوا المهمة التي قام بها الوحيد في القضاء على المنهج الاخباري<sup>(١١٢)</sup>.

ولم يقتصر الامر في كسب البهبهاني معركته مع الاخباريين على الامكانيات التي كان يحظى بها الوحيد وغزارة علمه ومنهجه السليم والحجج التي قدمها لدحض المنهج الاخباري، بل يجب هنا ان نبين بانه كان للموقف المعتدل الذي اداه زعيم المدرسة الاخبارية الشيخ يوسف البحراني، له الاثر الفاعل في كسب الوحيد لهذه المعركة الفكرية، من خلال الآراء المعتدلة التي قدمها هذا العالم الجليل في مؤلفاته العلمية التي حاول من خلالها تقليص الفجوة الحاصلة بين علماء الامامية، والتي عبر فيها عن الخلاف بين المدرستين انه مجرد خلاف فقهي يحدث بين اغلب علماء المسلمين، وانه استنكر على متعصبي الاخبارية التشنيع والقبح على المجتهدين<sup>(١١٣)</sup>.

ويمكننا ان نتلمس هذا الموقف المعتدل للبحراني ايضاً من خلال سماحه لطلاب حوزته حضور دروس البهبهاني، الامر الذي ادى، كما ذكرنا، الى تحول ثلثي طلابه الى مدرسة الوحيد، في الوقت الذي حرم فيه الوحيد حضور دروس البحراني وكفر اتباعهم، ورده على هذا الموقف بان كل يعمل بموجب تكليفه، وانه قد عذر البهبهاني اتخاذه مثل هذه المواقف<sup>(١١٤)</sup>.

وزيادة على مواقفه المتسامحة هذه اوصى البحراني ان يصلي البهبهاني، دون غيره، في جنازته بعد وفاته، وهذا موقف يمكن من خلاله ان نلتئم تقوى وورع هذا الشيخ الفاضل ورغبته الحقيقية في

نهاية الصراع المحتدم بين المدرستين وإعادة الانسجام الى مدرسة اهل البيت على الرغم من انه كان متمسكاً جداً بأرائه الاخبارية حتى نهاية حياته، وهو امر مخالف لتفسيرات البعض من كون مواقف البحراني كانت متأتية من تأثره بمنهج الاصوليين<sup>(١١٥)</sup>، وهذا الامر جلي من خلال جميع مؤلفاته التي ايد فيها المذهب الاخباري ومنهجه، فانه كان متمسكاً بأراء المدرسة الاخبارية الناصية على ان ادلة الاستنباط هما الكتاب والسنة وعدم عد الاجماع والعقل ضمن المصادر المستقلة للفقه، حسب المنهج الاصولي، وذهب ايضاً الى صحة جميع كتب الحديث المعتمدة، وبطلان تنويع الحديث، والعمل بالاحتياط فيما لا نص فيه من روايات اهل البيت<sup>(١١٦)</sup>.

الا انه مع ذلك حاول في طروحاته تغيير اسلوب التهجم على المنهج الاصولي وايجاد المشتركات بين المنهجين، دون ان يغير في منهجه الاخباري شيئاً. فنراه في كتابه الحقائق الناضرة فيما يخص الاعتماد على ظواهر الكتاب، على سبيل المثال، يشجب افراط وتقریط متأخري الاخبارية فيما يخص منع تفسير جميع آيات القرآن الكريم الا بتفسير الائمة المعصومين، الا اننا نجده في الوقت نفسه في نهاية طرحه يؤكد على ان اخبار المنع اكثر عدداً واصرح دلالة على عدم الاخذ بظواهر الكتاب الا عبر ائمة اهل البيت<sup>(١١٧)</sup>.

والامر نفسه نجده عند البحراني في مسألة عد الاجماع ضمن ادلة الاستنباط، فبينما نرى البحراني يقر بدليل الاجماع اذا كشف عن رأي المعصوم، الا انه يؤكد على تعذر تحقق الاجماع زمن الغيبة لتعذر ظهوره عليه السلام وعسر ضبط العلماء على وجه يتحقق دخول قوله في جملة اقوالهم، أي انه على الرغم من اقراره النظري بمسألة الاجماع الا انه يقر باستحالة وقوعه<sup>(١١٨)</sup>. وعلى الرغم من ذهاب البحراني، بشكل مخالف للإخباريين الذين سبقوه، الى جواز الاجتهاد والتقليد، الا انه في الوقت نفسه يقول بهما شريطة ان يكون المجتهد اخبارياً في منهج استدلاله وطريقة فتواه<sup>(١١٩)</sup>، كما بيناه مسبقاً.

تعاضدت كل هذه الاسباب ليكتسب البهبهاني معركته الفكرية ويعود الاتجاه الاجتهادي الاصولي ليملاً الساحة العلمية في كربلاء على مرتكزات علمية ومعطيات دراسية متجددة، ويدعم الوحيد فيها مدرسته الاصولية العقلية، حتى اصبحت كربلاء مركز استقطاب للعلماء والطلاب واضحت المركز

الشيعي الاول في العالم الاسلامي، مليئة بالعطاء العلمي والفكري، فتحت على يده صفحة جديدة من التحقيق والبحث الاستدلالي والمنطق البرهاني، فاصبح للفقهاء اطرافه العقلي المحدد الى جانب اطرافه النقلي وتحددت في عهده الرؤية الواضحة لمبدأ الاجتهاد الاصولي، وبذلك تكون حوزة كربلاء قد احتضنت شخصية علمية اسدت خدمة كبيرة لمسيرة الفقهاء الاجتهادي الاصولي<sup>(١٢٠)</sup>.

اما ما يخص مصير المدرسة الاخبارية فإنها قد انحسرت على يد الوحيد البهبهاني، وطلاب حوزته من بعده، بصورة ظاهرة، وانسحبت الى مواقع خلفية بعيدة في البحرين، ومناطق العراق الجنوبية القصية، وبعض مناطق ايران<sup>(١٢١)</sup>، وتحولت الاخبارية بعدها من مدرسة فقهية ذات حضور علمي مميز في الفقه الامامي الى فرقة مذهبية مقسمة الى شعبتين: الجمالية التي تنفي الجهاد وتجيز التقليد للمعصوم، والبحرانية التي تجيز الرجوع في امور التقليد الشرعي على اساس المنهج الاخباري<sup>(١٢٢)</sup>.

كان لوجود البهبهاني والبحراني في كربلاء دور كبير في تحقيق الصحة الاصولية والفقهية، ووجد اثناؤها الفقهاء الامامي مساره الاصيل المستقل عن المناهج الفقهية الاخرى، وابعد عنه ما يثار حوله من الغبار والشبهات المتطرفة، من خلال المناقشات التي جرت بين هذين العالمين، ولا شك ان لتقواهما كان له الاثر الكبير في تحقيق هذا الامر<sup>(١٢٣)</sup>.

اثرت الانتقادات التي اثارها الاخباريون على المنهج الاصولي في نضج الفكر الاصولي وتقويته، لأنه استدعى احكام اساس واصل هذا المنهج من خلال طرحه تلك الانتقادات والشبهات وتفنيدها والكشف عن اللبس والتأثيرات التي كانت تسودها.

- اتفق جميع علماء المسلمين على ان الادلة الاربعة من مصادر استنباط الشريعة الاسلامية ترجع الى أصل واحد وهو الكتاب والسنة، وان ما سواهما بيان لهما وفروع مستندة عليهما. وبسبب اعتقاد مدرسة العامة بحجية السنة النبوية فقط وبان نهاية عهد النص انتهت بوفاة النبي (ص) وبابتعادهم عن عصر الصحابة وجدوا انفسهم مضطرين الى تطوير طرق استنباط الاحكام الشرعية لملاقاة القضايا المعاصرة التي لم يرد فيها نص عن طريق استعانتهم بأدلة جديدة لاستنباط الحكم الشرعي مثل الاجماع والعقل واجتهاد الراي واهتموا لذلك بتدوين الحديث ووضع علم الدرايا والرجال والتقسيم الرباعي لسند الحديث والاهتمام بالأسس العلمية للاجتهاد وعلم اصول الفقه، على عكس مدرسة الامامية التي ابدت اهتماماً اقل في تطوير هذه العلوم حتى غيبة امامهم الثاني عشر لانهم كانوا يعيشون حيها فترة امتداد النص عبر ائمتهم الاثني عشر، لذا كان فقه الجماعة سابقاً بفضل الظروف التاريخية للاهتمام بهذه العلوم ولذلك نجد ان فقه مدرسة ال البيت بعدها تأثروا من الناحية الفنية بمحاكاة وتقليد الاطار الفني للفقه التفريعي لدى العامة، وكانت الضرورة تقتضي وجود موارد الشبه هذا من اجل المباراة والاستباق وتحقيق الافضلية.
- اعتمدت المدرسة الاصولية على تريبع مصادر الاستنباط الى الكتاب والسنة والاجماع والعقل فضلاً عن الاستصحاب وتبنيها مصطلح الاجتهاد والتقليد دون الاخلال والانحراف عن الاصول التي اسسها ائمة ال البيت. وبذلك نقل الاصوليين عملية استنباط الاحكام الشرعية للمسائل المستحدثة الى درجة متقدمة مستخدمين كل الوسائل العلمية والدقيقة لتحقيق ذلك.
- شهدت المدرسة الاصولية في القرن العاشر الهجري الدخول فيما يعرف بمرحلة الافراط والتفريط عن طريق التوسع بالاعتماد على الدليل العقلي والتشدد بقبول الروايات والتوجه نحو فقه الدولة على الرغم من وجود الروايات المانعة من الائمة في عمل هذا الامر.
- يمكن عد تأسيس المدرسة الاخبارية على يد محمد امين الأسترآبادي، من بين اشياء اخرى، رد فعل لما وجده فقهاء هذه المدرسة ابتعاد الفقه الامامي على يد الاصوليين عن المدرسة

الامامية بما تنبوه من ادوات الاستنباط والاجتهاد وعلم الرجال والحديث التي يعود اطارها الفني لفقه اهل الجماعة، متناسين الدلالات العلمية العميقة التي اعتمدت عليها المدرسة الاصولية في منهجها الفقهي التي لم تخالف فيه فقه ال البيت بل كانت انسجاماً مع المسائل الشرعية التي فرضت مع تطور المجتمع الحديث ومطابقة مع القرآن والسنة النبوية والائمة المعصومين. لذا تركز منهج المدرسة الاخبارية على ازالة جميع انواع هذا التشابه مع فقه العامة والتركيز فقط على اخبار وروايات اهل البيت في الكتب الاربع المعتبرة عند فقه الامامية واقرؤوا قطعية تمام هذه الاحاديث، وبذلك استغنوا عن جميع علوم الاحاديث وعلم الرجال، لانهم ليسوا بحاجة اليها لقطعية صدور الاحاديث المروية في هذه الكتب عن الائمة المعصومين.

- وللابتعاد عن كل صلة بين فقه الامامية وفقه العامة رفض فقهاء المدرسة الاخبارية تبني دليل الاجماع والعقل من ادلة الاستنباط، حتى انهم رفضوا أي من ظواهر القرآن او السنة ما لم يأتي تفسيره في أحاديث الائمة، مدعين بان لا أحد يستطيع تفسير القرآن والسنة الا الائمة. وبان جميع الاحكام الشرعية لها دليل قطعي موجود في اخبار اهل البيت.
- من المؤكد ان هنالك اسباب عديدة اسهمت في انتشار مذهب الاخباريين في المراكز العلمية والدينية في العراق وبلاد فارس والحجاز والبحرين وغيرها من البلدان، تأتي في مقدمتها سوء الاوضاع العامة التي كانت تشهدها البلاد الاسلامية وطبيعة الصراعات التي شهدتها هذه البلدان التي اتخذت طابع الصراع المذهبي الذي انعكس على تنامي النعرات الطائفية والمذهبية.
- هيمن الاتجاه الاخباري المتشدد على معظم الحواضر العلمية لمدرسة ال البيت، فكانت كربلاء المقدسة مركزاً لهذا الاتجاه لاسيما تحت زعامة يوسف البحراني. وقد امتدت هيمنة هذا الاتجاه لقرنين تقريباً انحسر خلالها المنهج الاصولي الى حد كان يلمس فيه كتب الاصوليون بمنديل لنجاستها.
- بعد محاولات عديدة لم يكتب لها النجاح من قبل فقهاء المدرسة الاصولية واجه البهيهاني التحدي الفكري الذي جابه به المدرسة الاخبارية ورد على نقودها ردوداً علمية عميقة حتى

- استطاع ان يخفف من انوارها ويرجع للمدرسة الاصولية اعتبارها ويهمش الحركة الاخبارية تهميشاً ادى الى تراجعها وانحسارها على المستوى العلمي.
- اعتمد البهبهاني على عدة اساليب لمواجهة التحدي تراوحت بين تأليف الكتب والرسائل والتعليقات واقامة المناظرات العلمية من اجل دحض افكار الاخباريين وصل به الامر الى تكفيره الاخباريين لادعائه بان الاخطاء في الشريعة نتائجها مفجعة في مسالة العقيدة، اذ يمكن للمجتهد ان يرخص بقتل الاناس الابرياء او يسمح بزواج محرم، لذا كان يعد الاخباريين فقهاء عاجزين وبذلك هم اعداء للإسلام.
  - رغم كل الاساليب الفعالة التي اتخذها البهبهاني في تنفيذه حجج الاخباريين ومقدرته العلمية وسعة افقه وعمقه الديني الا ان العامل الحاسم في حسم المعركة في حينه لصالح الاصوليون كان الموقف المعتدل الذي ابداه زعيم الاخباريين في كربلاء المقدسة يوسف البحراني من خلال آرائه المعتدلة التي قدمها في مؤلفاته العلمية التي حاول فيها تقليص الفجوة الحاصلة بين فقهاء مدرسة اهل البيت وانهاء الصراع المحتدم بين المدرستين واعادة الانسجام الى المدرسة الامامية على الرغم من تمسكه باراه الاخبارية حتى نهاية حياته على عكس بعض التفسيرات التي بينت بانه كان متأثراً بمنهج الاصوليين. اذ انه بدون مواقف البحراني المعتدلة هذه لربما طال الصراع بين المدرستين واتخذ منحى اخر من الممكن ان يضر بمسار المنهج الامامي، الا ان ورع وتقوى هذا الشيخ الجليل خدم في تقديم مصلحة الفقه الامامي على حساب فقه المدرسة الاخبارية.
  - يمكن القول ان بروز الاتجاه الاخباري كتحد للمدرسة الاصولية وخروج الاصولية منتصرة علمياً من هذا التحدي ادى الى استحكام اعمق واوسع للمدرسة الاصولية جعلها صاحبة القول الفصل علمياً والسيطرة على الموقف في المدرسة الامامية.

١. احمد محمد علي البهبهاني، مرآت الاحوال، تحقيق: مؤسسة المجدد الوحيد البهبهاني، ج١، قم، ١٣٧٣.
٢. اغا بزرك الطهراني، منتهى المقال في مصنفي علم الرجال، بيروت، ١٤٠٨.
٣. جعفر السبحاني، تاريخ الفقه الاسلامي وادواره، بيروت، ١٤١٩هـ.
٤. زكريا هيرن، "تطبيق الوحيد البهبهاني للنظرية الفقهية"، بحث منشور في: دائرة المعارف الوحيدية، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني(٧)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث النجف الاشرف، ٢٠١٥.
٥. عبد الفتاح عبده، "سيرة الوحيد البهبهاني"، بحث منشور في: دائرة المعارف الوحيدية، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني(٧)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث النجف الاشرف، ٢٠١٥.
٦. عبد الهادي الفضلي، تاريخ التشريع الاسلامي، منشورات الجامعة العالمية للعلوم الاسلامية، بيروت، ١٤١٣.
٧. عدنان فرحان ال قاسم، الاجتهاد عند الشيعة الامامية - ادوار واطوار، بيروت، ٢٠٠٨.
٨. علي الزبيدي، تاريخ الاجتهاد ومناهجه، رسالة ماجستير منشورة في شبكة الامامين الحسينين (عليهما السلام) للتراث والفكر الاسلامي.
٩. علي الفاضل القائيني، علم الاصول تاريخاً وتطوراً، قم، ١٤٠٥.
١٠. علي زهير هاشم الصراف، "حركة الفكر الامامي في كربلاء المقدسة- مدرسة الوحيد البهبهاني نموذجاً"، بحث منشور في: مجموعة المقالات والتراجم والبيبلوجرافيا، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني (١٧)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث النجف الاشرف، ٢٠١٥.
١١. فرحان عدنان، حركة الاجتهاد عند الشيعة الامامية، دار الهادي، بيروت-لبنان، ٢٠٠٤.
١٢. محسن الحكيم، اعيان الشيعة، المجلد ٩، بيروت-لبنان، ١٩٨٣.
١٣. محسن الحكيم، اعيان الشيعة، المجلد ٩، بيروت-لبنان، ١٩٨٣.

١٤. محمد الوحيد، "جهود العلامة البهبهاني في احياء المنهج الاصولي في بهبهان"، بحث منشور في: مجموعة المقالات في التراجم والبيوجرافيا، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني (١٧)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث النجف الاشرف، ٢٠١٥.
١٥. محمد امين الأستزآبادي، الفوائد المدنية، تحقيق رحمة الله الرحمتي الاراكي، قم، ١٤٢٤هـ.
١٦. محمد باقر البهبهاني، حاشية مجمع الفائدة والبرهان، تحقيق: مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، قم، ١٤١٧هـ.
١٧. محمد باقر الوحيد البهبهاني، الرسائل الاصولية، تحقيق ونشر: مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، قم، ١٤١٦هـ.
١٨. محمد بن اسماعيل المازندراني، منهى المقال في احوال الرجال، ج٦، تحقيق: مؤسسة ال البيت عليهم السلام لاحياء التراث، قم، ١٤١٦هـ.
١٩. محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، معالم اصول الفقه عند اهل السنة والجماعة، اطروحة دكتوراه منشورة في الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، ط ٥، دار ابن الجوزي، ١٩٩٦.
٢٠. محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول، ج١، ١٤١٨هـ.
٢١. محمد رضا المظفر، اصول الفقه، ج ٢، دار الغدير، قم، ١٤٣٢هـ.
٢٢. محمد محسن اغا برزك الطهراني، الذريعة الى تصانيف الشيعة، ج١.
٢٣. محمد محسن الغراوي، الوحيد البهبهاني وآراؤه الاصولية، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني (١٠)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث-النجف الاشرف، ٢٠١٥.
٢٤. محمد وحيد البهبهاني، الفوائد الحائرية، تحقيق: مجمع الفكر الاسلامي، ط٢، قم، ١٤٢٤هـ.
٢٥. مصعب الخير الادريسي، اخبارية الشيعة الامامية الاثنا عشرية تاريخهم واصل منهجهم في استنباط الاحكام، بحث منشور على الشبكة العالمية من قبل الجامعة الاسلامية العالمية باسلام اباد-باكستان.
٢٦. نور الدين الشاهرودي، تاريخ الحركة العلمية في كربلاء، بيروت، ١٤١٠هـ.

- (١) عدنان فرحان ال قاسم، الاجتهاد عند الشيعة الامامية - ادوار واطوار، بيروت، ٢٠٠٨، ص ١٠.
- (٢) محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، معالم اصول الفقه عند اهل السنة والجماعة، اطروحة دكتوراه منشورة في الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، ط ٥، دار ابن الجوزي، ١٩٩٦، ص ٧٠.
- (٣) علي الفاضل القائيني، علم الاصول تاريخاً وتطوراً، قم، ١٤٠٥، ص ٢٠.
- (٤) عبد الهادي الفضلي، تاريخ التشريع الاسلامي، منشورات الجامعة العالمية للعلوم الاسلامية، بيروت، ١٤١٣، ص ٤٠٦.
- (٥) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول، ج ١، ١٤١٨هـ، ص ١٣٠.
- (٦) جعفر السبحاني، تاريخ الفقه الاسلامي وادواره، بيروت، ١٤١٩هـ، ص ٢٠.
- (٧) الفضلي، تاريخ التشريع، ص ٤٠٦-٤٠٧.
- (٨) الجيزاني، معالم اصول الفقه، ص ١٥٨-١٥٩، ١٧٢.
- (٩) السبحاني، تاريخ الفقه، ص ٦٣.
- (١٠) الجيزاني، معالم اصول الفقه، ص ١٩١-١٩٤.
- (١١) ال قاسم، الاجتهاد عند الشيعة، ص ٣٥.
- (١٢) الفضلي، تاريخ التشريع، ص ١٤٣.
- (١٣) علي الزبيدي، تاريخ الاجتهاد ومناهجه، رسالة ماجستير منشورة في شبكة الامامين الحسينين (عليهما السلام) للتراث والفكر الاسلامي، ص ٧٥.
- (١٤) الجيزاني، معالم اصول الفقه، ص ٢٦.
- (١٥) السبحاني، تاريخ الفقه، ص ٨٨.
- (١٦) محمد محسن اغا برزك الطهراني، الذريعة الى تصانيف الشيعة، ج ١، ص ١٨٣-١٨٥.
- (١٧) ال قاسم، الاجتهاد عند الشيعة، ص ٨٨.
- (١٨) الزبيدي، تاريخ الاجتهاد، ص ٩٥.
- (١٩) مصعب الخير الادريسي، اخبارية الشيعة الامامية الاثنا عشرية تاريخهم واصل منهجهم في استنباط الاحكام، بحث منشور على الشبكة العالمية من قبل الجامعة الاسلامية العالمية باسلام اباد-باكستان، ص ٦؛ عدنان فرحان، حركة الاجتهاد عند الشيعة الامامية، ص ٣٦٥.
- (٢٠) ال قاسم، الاجتهاد عند الشيعة، ص ٩٧-٩٨، ١٠٥.
- (٢١) محمد باقر البهبهاني، حاشية مجمع الفائدة والبرهان، تحقيق: مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، قم، ١٤١٧، ص ٩-١٠.
- (٢٢) القائيني، علم الاصول، ص ١٧.

- (٣٣) لمزيد من التفاصيل حول الادوار الذي مرت بها المدرسة الاصولية، ينظر: الزبيدي، تاريخ الاجتهاد، ص ٩٤-١٨٠.
- (٣٤) ال قاسم، الاجتهاد عند الشيعة، ص ١١٢.
- (٣٥) المصدر نفسه، ص ١١٧.
- (٣٦) الزبيدي، تاريخ الاجتهاد، ص ١٤٠.
- (٣٧) علي الجابري، الفكر السلفي عند الشيعة الاثني عشرية، ص ٢٨٠.
- (٣٨) القائيني، علم الاصول، ص ٧٠.
- (٣٩) محمد رضا المظفر، اصول الفقه، ج ٢، دار الغدير، قم، ١٤٣٢، ص ٤١.
- (٣٠) القائيني، علم الاصول، ص ٢٣.
- (٣١) المظفر، اصول الفقه، ج ٢، ص ٧٧.
- (٣٢) المظفر، اصول الفقه، ج ٣، ص ١٢٥.
- (٣٣) محمد باقر الوحيد البهبهاني، الرسائل الاصولية، تحقيق ونشر: مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، قم، ١٤١٦هـ، ص ٣٠.
- (٣٤) محمد محسن الغراوي، الوحيد البهبهاني وآراؤه الاصولية، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني (١٠)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث-النجف الاشرف، ٢٠١٥، ص ٣٦.
- (٣٥) البهبهاني، الرسائل الاصولية، ص ٣٣.
- (٣٦) الزبيدي، تاريخ الاجتهاد، ص ٦٠.
- (٣٧) ال قاسم، الاجتهاد عند الشيعة، ص ٢٠-٢٨.
- (٣٨) الزبيدي، تاريخ الاجتهاد، ص ١٥.
- (٣٩) الفضلي، تاريخ التشريع، ص ٤٢٠.
- (٤٠) محمد بن حسين، معالم اصول الفقه، ص ٨٢.
- (٤١) الفضلي، تاريخ التشريع، ص ٤٥٤.
- (٤٢) السبحاني، تاريخ الفقه، ص ٨٨.
- (٤٣) القائيني، علم الاصول، ص ٥٠-٥١.
- (٤٤) الادريسي، اخبارية الشيعة الامامية، ص ٦.
- (٤٥) محمد وحيد البهبهاني، الفوائد الحائزية، تحقيق: مجمع الفكر الاسلامي، ط ٢، قم، ١٤٢٤، ص ٣٢.
- (٤٦) يذهب محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ) الى ابعاد من ذلك اذ يقول ان رئيس الاخباريين هو النبي محمد (ص)، وان الائمة (ع) لم يكونوا يعملون بالاجتهاد بل بالأخبار قطعاً، وهكذا عمل اصحابهم وشيعتهم من بعدهم الى القرن السابع الهجري. اشارة منه الى فترة تبني العلامة الحلبي ومن بعده من الاصوليين الاجتهاد والمذهب الاصولي.
- انظر: الحر العاملي، الفوائد الطوسية، قم، ١٤٠٣، ص ٤٦٦.

- (٤٧) الادريسي، اخبارية الشيعة الامامية، ص ٨-١٣.
- (٤٨) الفضلي، تاريخ التشريع، ص ٤٢٢.
- (٤٩) محمد الوحيد، "جهود العلامة البهبهاني في احياء المنهج الاصولي في بيهان"، بحث منشور في: مجموعة المقالات في التراجم والبيوجرافيا، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني (١٧)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث النجف الاشرف، ٢٠١٥، ص ٣٥٧.
- (٥٠) السبحاني، تاريخ الفقه، ص ٣٩٣-٣٩٤.
- (٥١) محمد امين الأسترآبادي، الفوائد المدنية، تحقيق رحمة الله الرحمتي الاراكي، قم، ١٤٢٤هـ، ص ١٠٤.
- (٥٢) البحراني، الدرر النجفية، ص ١٧١.
- (٥٣) الأسترآبادي، الفوائد المدنية، ص ١٢٨.
- (٥٤) الغراوي، الوحيد البهبهاني، ص ٢٠١.
- (٥٥) الأسترآبادي، الفوائد المدنية، ص ١٨١.
- (٥٦) البهبهاني، الفوائد الحائرية، ص ٣٨٧.
- (٥٧) القائيني، علم الاصول، ص ١٥٠.
- (٥٨) الفضلي، تاريخ التشريع، ص ٤٢٦.
- (٥٩) الغراوي، الوحيد البهبهاني، ص ٤٠٢، ٤٠٧.
- (٦٠) الفضلي، تاريخ التشريع، ص ٤٤٤.
- (٦١) الأسترآبادي، الفوائد المدنية، ص ٢٩٩-٣٠٠.
- (٦٢) المصدر نفسه، ص ١٠٤.
- (٦٣) الفضلي، تاريخ التشريع، ص ٤٢٥.
- (٦٤) الغراوي، الوحيد البهبهاني، ص ٣٠.
- (٦٥) شكل زيادة نفوذ بعض رجال الدين من الاصوليين في ايران مصدر قلق كبير لدى زعماء الدولة الصفوية، لذا حاولوا اشغال رجال الدين في صراع داخلي يضعف قوتهم ويبدد سلطتهم، فاسهموا بذلك في دعم التيار الاخباري على حساب الاصوليين. لذا يمكن عد هذا الامر من العوامل التي اسهمت في تأجيج حدة النزاع بين الاتجاهين الاخباري والاصولي. ولمزيد من التفاصيل حول بقية العوامل، ينظر:
- علي الجابري، الفكر الشيعي لدى الشيعة الأثنى عشرية، ص ٢٨٠؛ محمد مهدي الآصفي، تاريخ فقه اهل البيت، ص ١٠٤.
- (٦٦) علي زهير هاشم الصراف، حركة الفكر الامامي في كربلاء المقدسة- مدرسة الوحيد البهبهاني انموذجاً، بحث منشور في: مجموعة المقالات في التراجم والبيوجرافيا، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني (١٧)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث النجف الاشرف، ٢٠١٥، ص ٤٣١-٤٣٥.

- (٦٧) فرحان عدنان، حركة الاجتهاد عند الشيعة الامامية، دار الهادي، بيروت-لبنان، ٢٠٠٤، ص ٤٣٣-٤٣٤.
- (٦٨) ما يقاربه في التقويم الميلادي ١٧٠٤ او ١٧٠٥ او ١٧٠٦ على التوالي. انظر: اغا بزرك الطهراني، منتهى المقال في مصنفي علم الرجال، بيروت، ١٤٠٨، ص ٦٦.
- (٦٩) محسن الحكيم، اعيان الشيعة، المجلد ٩، بيروت-لبنان، ١٩٨٣، ص ١٨٢.
- (٧٠) احمد محمد علي البهبهاني، مرآت الاحوال، تحقيق: مؤسسة المجدد الوحيد البهبهاني، ج ١، قم، ١٣٧٣، ص ١٣٠.
- (٧١) عبد الفتاح عبده، "سيرة الوحيد البهبهاني"، بحث منشور في: دائرة المعارف الوحيدة، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني (٧)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث النجف الاشرف، ٢٠١٥، ص ٣٥.
- (٧٢) البهبهاني، حاشية مجمع الفائدة والبرهان، ص ٣٢-٣٤.
- (٧٣) السبحاني، تاريخ الفقه، ص ٤١٩.
- (٧٤) احمد البهبهاني، مرات الاحوال، ص ١٣١.
- (٧٥) البهبهاني، الفوائد الحائرية، ص ٤٤.
- (٧٦) نور الدين الشاهرودي، تاريخ الحركة العلمية في كربلاء، بيروت، ١٤١٠هـ، ص ١٣١-١٣٢.
- (٧٧) محمد بن اسماعيل المازندراني، منهي المقال في احوال الرجال، ج ٦، تحقيق: مؤسسة ال البيت عليهم السلام لاحياء التراث، قم، ١٤١٦هـ، ص ١٨٠.
- (٧٨) الفضلي، تاريخ التشريع، ص ٤٥١.
- (٧٩) الشيخ البحراني (١١٠٧-١١٨٦هـ): هو يوسف احمد ابراهيم من ال عصفور الدرزي البحراني، فقيه ومحدث وزعيم المدرسة الاخبارية في كربلاء، ولد في قرية الماحوز في البحرين، ودرس على يد علماء البحرين. وبعد غزو الاعراب للبحرين هاجر الى ايران واستقر في شيراز وعمل فيها بالتدريس والتأليف، استقر بعدها سنة في كربلاء وتسلم فيها زعامة التدريس والزعامة الدينية. ابرز مؤلفاته هو الحقائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة والدرر النجفية ولؤلؤة البحرين، ينظر: الشاهرودي، تاريخ الحركة العلمية، ص ١٢٦.
- (٨٠) البهبهاني، الفوائد المدنية، ص ٤٢-٤٣.
- (٨١) الف الوحيد الفوائد القديمة سنة ١١٨٠ هـ بضمنها خمس وثلاثون فائدة. والف جزئه الثاني من الكتاب في نهاية القرن الثاني عشر الذي حمل عنوان الفوائد الجديدة، المعروف ايضاً كملحقات. جمع احد طلابه الكتابين بكتاب واحد جمع في مجموع الفوائد الى ثمانون فائدة و اضاف نفسه تعليقات عليها سماها تنقيح المقاصد.
- (٨٢) الغراوي، الوحيد البهبهاني، ص ٩٣.
- (٨٣) الأستريادي، الفوائد المدنية، ص ٣٠٠.
- (٨٤) السبحاني، تاريخ الفقه وادواره، ص ٤٢١.
- (٨٥) الاسراء: ٣٢
- (٨٦) البهبهاني، الفوائد الحائرية، ص ٢٨٥.

- (٨٧) زكريا هيرن، "تطبيق الوحيد البهبهاني للنظرية الفقهية"، بحث منشور في: دائرة المعارف الوحيية، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني (٧)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث النجف الاشرف، ٢٠١٥، ص ٢٩.
- (٨٨) المصدر نفسه، ص ١١.
- (٨٩) الأستزآبادي، الفوائد المدنية، ص ٣٠٠.
- (٩٠) البهبهاني، الرسائل الاصولية، ص ١٨.
- (٩١) البهبهاني، الفوائد الحائرية، ص ١٣٢.
- (٩٢) الفضلي، تاريخ التشريع الاسلامي، ص ٤٤٨.
- (٩٣) البهبهاني، الرسائل الاصولية، ص ٢١٦-٢١٧.
- (٩٤) الأستزآبادي، الفوائد المدنية، ص ١١٨.
- (٩٥) المصدر نفسه، ص ١١١.
- (٩٦) الغراوي، مصادر الاستنباط، ص ١١٨-١١٩.
- (٩٧) البهبهاني، الرسائل الاصولية، ص ١١٤.
- (٩٨) البهبهاني، الفوائد الحاربية، ص ١٢٠.
- (٩٩) المصدر نفسه، ص ١٢١.
- (١٠٠) المصدر نفسه، ص ٢١٠-٢١١.
- (١٠١) زاكري هيران، تطبيق الوحيد البهبهاني للنظرية الفقهية، ص ٣١.
- (١٠٢) البهبهاني، الرسائل الاصولية، ص ٣٤.
- (١٠٣) الغراوي، مصادر الاستنباط، ص ١٢٧-١٢٨.
- (١٠٤) البهبهاني، الرسائل الاصولية، ص ١١٢، ١١٥.
- (١٠٥) البهبهاني، الفوائد الحائرية، ص ١٣٢.
- (١٠٦) البهبهاني، الرسائل الاصولية، ص ١٧٤.
- (١٠٧) الغراوي، الوحيد البهبهاني، ص ٢١١.
- (١٠٨) استزآبادي، الفوائد المدنية، ص ١٦٤.
- (١٠٩) الاسراء (١٧) : ١٥
- (١١٠) البهبهاني، الرسائل الاصولية، ص ٣٥٣.
- (١١١) زاكري هيران، تطبيق الوحيد البهبهاني للنظرية الفقهية، ص ١٩.

- (١١٢) علي زهير هاشم الصراف، "حركة الفكر الامامي في كربلاء المقدسة- مدرسة الوحيد البهبهاني انموذجاً"، بحث منشور في: مجموعة المقالات والتراجم والبيبلوجرافيا، سلسلة اثار المؤتمر العالمي للعلامة المجدد الوحيد البهبهاني (١٧)، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، دار التراث النجف الاشرف، ٢٠١٥، ص ٤٤٠.
- (١١٣) البحراني، الحدائق النظرة، ص ١٦٧-١٧٠.
- (١١٤) عدنان فرحان، حركة الاجتهاد عند الشيعة، ص ٤٤٩.
- (١١٥) لمزيد من التفاصيل، ينظر: تاريخ الحركة العلمية في كربلاء، ص ١٢٥؛ السبحاني، ص ٤٢٧-٤٢٨.
- (١١٦) الفضلي، تاريخ التشريع الاسلامي، ص ٤٤٦-٤٤٨.
- (١١٧) البحراني، الحدائق النظرة، ص ٢٧.
- (١١٨) عدنان فرحان، حركة الاجتهاد عند الشيعة، ص ٤٠٦.
- (١١٩) الفضلي، تاريخ التشريع الاسلامي، ص ٤٤٧-٤٤٨.
- (١٢٠) الشاهرودي، تاريخ الحركة العلمية في كربلاء، ص ١٣٢-١٣٣.
- (١٢١) انتهى اخر ظهور قوي للإخبارين بمقتل زعيمهم الميرزا محمد الاخباري سنة ١٢٣٢هـ، بفتوى اصدرها المرجع الاصولي موسى جعفر كاشف الغطاء في بيته في الكاظمية بسبب نقوده وتهجمه على علماء الاصوليون في حينه، وسعيه التخلص من الشيخ موسى عند الوالي داود باشا، الوالي المملوكي العثماني للعراق في حينه. ينظر: الادريسي، اخبارية الشيعة الامامية، ص ٢٤.
- (١٢٢) الفضلي، تاريخ التشريع الاسلامي، ص ٤٦١.
- (١٢٣) الزبيدي، تاريخ الاجتهاد، ص ١٧١.